

اسم الصندوق:

صندوق أرباح الخليجي للسيولة

Arbah GCC Liquidity Fund

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام، مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية لصندوق أرباح الخليجي للسيولة التي تعكس التغييرات التالية (امين الحفظ) حسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 1439/10/27 هـ الموافق 2018/07/11م

نوع الصندوق:

صندوق أدوات أسواق النقد والدخل الثابت الإستثماري- صندوق عام- مفتوح

مدير الصندوق:

شركة أرباح المالية

المحتويات:

1. شروط وأحكام صندوق أرباح الخليجي للسيولة صفحة رقم (2)
2. مذكرة المعلومات لصندوق أرباح الخليجي للسيولة صفحة رقم (31)
3. ملخص المعلومات الرئيسية لصندوق أرباح الخليجي للسيولة صفحة رقم (68)

الرئيس التنفيذي لشركة أرباح المالية	مسؤول إدارة المطابقة والإلتزام ومكافحة غسل الاموال
محمود يوسف الكوهجي	يحيى عبدالله الزهراني

## شروط وأحكام الصندوق

اسم الصندوق:

صندوق أرباح الخليجي للسيولة

Arbah GCC Liquidity Fund

نوع الصندوق :

صندوق أدوات أسواق النقد والدخل الثابت الإستثماري- صندوق عام- مفتوح

مدير الصندوق:

شركة أرباح المالية

( تم إعتقاد صندوق أرباح الخليجي للسيولة على أنه صندوق إستثماري متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الإستثمار )

أن جميع المعلومات المذكورة في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة.

يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق أرباح الخليجي للسيولة بالكامل، وعلمهم الحصول على الإستشارات المالية والقانونية والضريبية من مكاتب مرخصة من الإستشارات اللازمة قبل إتخاذ أي قرار إستثماري بشأن الصندوق.

تاريخ إصدار الشروط والأحكام بتاريخ 1439/06/25 هـ الموافق 2018/03/13 م

آخر تاريخ تحديث للشروط والأحكام بتاريخ 1439/10/27 هـ الموافق 2018/07/11 م

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق 1439/06/25 هـ الموافق 2018/03/13 م

### اشعار هام

إن هذا المستند مهم، وينبغي قراءته بعناية والإطلاع عليه بالكامل. ويجب على المستثمرين المحتملين قراءة نشرة الاكتتاب المتضمنة للشروط والأحكام الخاصة بالصندوق بعناية وبشكل دقيق قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الاستثمار في الصندوق، وعلى المستثمر استشارة خبير مالي مستقل ومرخص إذا تولد لديه الشك حول ملائمة هذا الاستثمار ودرجة مخاطره، ويعتبر قرار اشتراك المستثمر في الصندوق على مسؤوليته الشخصية وبشكل كامل، ولا يعتبر آراء ووجهات نظر مدير الصندوق الواردة في هذه المستندات بمثابة توصية من المدير لشراء وحدات في هذا الصندوق وليست تأكيد من صحة وإمكانية تحقق هذه الآراء كما لا ينبغي بأي حال أن تُفسَّرَ على أساس أنها نصيحة استثمارية.

تم إعداد هذا المستند بموجب لائحة صناديق الاستثمار واللوائح ذات العلاقة (يشار إليها فيما بعد بلفظ "اللائحة") الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 3/12/1427هـ ضمن اللوائح التنفيذية والقواعد والتعليمات والإجراءات التي تصدرها الهيئة لتطبيق أحكام نظام السوق المالية. وقد تم الحصول على موافقة هيئة السوق المالية عملاً بأحكام اللائحة لإصدار الوحدات (وطرحها للاستثمار)؛ علماً بأن الهيئة - وهي تصدر موافقتها على ما تقدم - لا تتحمل أية مسؤولية عن محتويات هذه الشروط والأحكام ولا تعطي أي تأكيد بدقتها أو اكتمالها وتُخلى مسؤوليتها صراحة - مهما كانت - عن أية خسارة تنتج عما ورد في هذه المذكرة أو الاعتماد على أي جزء منها .

تمت الموافقة على هذه الشروط والأحكام وعلى طرح وحدات هذا الصندوق طرحاً عاماً من قبل مجلس هيئة السوق المالية بتاريخ 1439/06/25 هـ الموافق 2018/03/13م.

وبالمقابل يتحمل أعضاء مجلس إدارة الصندوق المسؤولية عن المعلومات الواردة في هذا المستند؛ وحسب علمهم واعتقادهم أن تلك المعلومات متطابقة مع الوقائع والحقائق ولا تغفل أي جانب ينطوي على أي احتمال من شأنه التأثير على معاني المعلومات المذكورة ومدلولاتها، لا سيما وأنهم قد اتخذوا جميع التدابير المعقولة الرامية إلى توكي الحرص اللازم لضمان صحة ما تقدم.

لقد تم إصدار هذا المستند بغرض المساعدة فقط؛ ولا يقصد منه أن يكون أساساً يتم الاستناد عليه بمفرده أو الاعتماد عليه دون سواه في اتخاذ أي قرار يتعلق بالاستثمار. علاوةً على ما تقدم، ليس من المقصود - ولا ينبغي إطلاقاً استنتاج أن من المقصود- تقديم أي تأكيدات أو ضمانات بخصوص المردود أو العائد الاستثماري من أي استثمار في الوحدات. ينطوي الاستثمار في هذا الصندوق على مخاطر متوسطة، لذا فإن الاستثمار في هذا الصندوق قد لا يكون مناسباً للمستثمرين الذين يرغبون في استثمارات قليلة المخاطر. ولزيد من التفاصيل حول المخاطر الرئيسية المرتبطة بالاستثمار في هذا الصندوق، الرجاء مراجعة الفقرة 10 من هذه الشروط والأحكام. هذا الصندوق خاضع لأحكام اللائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية وهو صندوق مفتوح مقوم بالريال السعودي و يستثمر في أدوات أسواق النقد، علماً بأن الصندوق هو برنامج استثمار مشترك يهدف إلى إتاحة الفرص للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً في أرباح الصندوق، ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محددة. وستقتصر استثمارات مدير الصندوق على الاستثمارات المتوافقة مع المعايير الشرعية المعتمدة من قبل اللجنة الشرعية للصندوق.

يتم تأسيس صندوق الاستثمار بتوقيع عقود بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات وتكون تلك العقود على شكل شروط وأحكام بالصيغة الموضحة باللائحة الصناديق الاستثمارية الصادرة عن هيئة السوق المالية، ولا تمثل آراء مدير الصندوق الواردة بهذه الشروط والأحكام توصية من مدير الصندوق لشراء وحدات الصندوق.

لا يتمتع الصندوق بكيان قانوني مستقل، وسيشرف مجلس إدارة الصندوق على الإدارة وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار، وسيصدر قرارات وتوجيهات الاستثمار الملزمة للصندوق. ويجب كذلك على المستثمرين أن يقوموا بالاستعلام بشأن المتطلبات القانونية في دولهم فيما يتعلق بشراء وحدات الصندوق أو امتلاكها أو استردادها أو أي تصرف آخر بخصوصها، أية قيود قد يواجهونها فيما يتعلق بصرف العملات، المسائل المتعلقة بالدخل والتبعات الضريبية الأخرى التي قد تنطبق عليهم في دولهم نتيجة تملك وحدات الصندوق أو استردادها أو أي تصرف آخر بخصوصها.

لا يحق لأي شخص خلاف مدير الصندوق أن يقدم أية معلومات أو أن يدلي بأية إفادات لم يشتمل عليها هذا المستند فيما يتعلق بالأمر الوارده عليه. وفي حالة تقديم أية معلومات أو الإدلاء بأية إفادات من قبل أي شخص غير مدير الصندوق، فإن تلك المعلومات والإفادات لا يعتد بها ولا تعد صادرة من مدير الصندوق أو معتمدة من قبله.

## المحتويات

5	ملخص الصندوق •
7	تعريفات •
11	معلومات عامة •
11	النظام المطبق •
11	أهداف الصندوق •
14	مدة الصندوق •
14	قيود وحدود الإستثمار •
14	عملة الصندوق •
14	عملة الصندوق •
14	رسوم الخدمات والعمولات والأتعاب •
16	تقويم وتسعير وحدات الصندوق •
17	التعاملات •
20	سياسة التوزيع •
20	تقديم التقارير مالكي الوحدات •
21	سجل المالكى الوحدات •
21	اجتماع مالكي الوحدات •
22	حقوق مالكي الوحدات •
22	مسؤولية مالكي الوحدات •
22	خصائص الوحدات •
23	التغيرات في شروط والأحكام الصندوق •
23	انهاء الصندوق •
24	مدير الصندوق •
24	امين الحفظ •
25	المحاسب القانوني •
25	اصول الصندوق •
26	اقرار مالك الوحدات •
27	ملحق (1) الضوابط الشرعية للاستثمار •
28	ملحق (2) سياسات وإجراءات ادارة المخاطر •



ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق أرباح الخليجي للسيولة
نوع الصندوق	صندوق أدوات أسواق النقد و الدخل الثابت الأستثماري- صندوق عام – مفتوح
مدير الصندوق	شركة ارباح المالية
عملة الصندوق	الريال السعودي
سعر الوحدة عند بداية طرح الصندوق	(10) ريال سعودي
مستوى المخاطر	متوسطة
أهداف الصندوق	يهدف الى تنمية رأس المال وتوفير السيولة
الحد الأدنى للاشتراك	(10,000) عشرة آلاف ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	(10,000) عشرة آلاف ريال سعودي
الحد الأدنى للإسترداد	(10,000) عشرة آلاف ريال سعودي
أيام قبول طلبات الإشتراك والإسترداد	خلال اي يوم عمل
تاريخ بدء تشغيل الصندوق	يوم الأحد الموافق 2018/05/06م
المؤشر الإسترشادي	سايبور ثلاثة أشهر ( العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر)
رسوم الإشتراك	لا يوجد
رسوم الإسترداد المبكر	1% من صافي قيمة الوحدات المراد إستردادها في حال إسترداد الوحدات خلال 30 يوم عمل من تاريخ شرائها.
رسوم الإدارة	(0.55%) سنوياً تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم أمين الحفظ	(0.10%) سنوياً تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي ويتم إقتطاعها في نهاية كل ربع من السنة. ويحد أدنى 18,000 ريال سعودي سنوياً.
رسوم المصاريف الإدارية	(0.025%) سنوياً كحد أعلى تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً أو سنوياً.



مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعده أربعة اجتماعات في السنة المالية بعد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي سنوياً للاعضاء المستقلين ككل لجميع الإجتماعات تحسب وتتراكم كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة اصول الصندوق وتدفع المكافأه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق.	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدرة ثلاثون ألف (30,000) ريال سعودي في السنة المالية وتحتسب يومياً وتدفع في نهاية كل ستة أشهر.	أنعاب المراجع الخارجي لحسابات الصندوق
يتم تحميل الصندوق رسوم ضريبة القيمة المضافة التي تفرض على الصندوق في حال تطبيقها.	رسوم القيمة المضافة
حسب تكلفة الاقتراض السائدة في السوق وسيتم ذكرها في التقرير النصف سنوي والتقرير السنوي بعد وملخص الإفصاح المالي بعد إنتهاء السنة المالية للصندوق.	تكاليف الحصول على التمويل
كل يوم عمل، باستثناء أيام العطل الرسمية للبنوك. وفي حال وافق يوم التقويم والتعامل يوم عطلة رسمية في المملكة العربية السعودية فسيتم تقويم أصول الصندوق وتنفيذ طلبات الإشتراك والإسترداد في يوم التقويم والتعامل التالي.	أيام التقويم والتعامل
الساعة 12 ظهراً يومياً.	آخر موعد لتقديم طلبات الإشتراك أو الإسترداد
يوم العمل التالي ليوم التعامل ويمكن معرفة أسعار التقويم من خلال زيارة الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية ( تداول).	يوم الإعلان عن سعر التقويم
قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم والتي حددعندها سعر الإسترداد.	موعد دفع قيمة الوحدات المستردة

## تعريفات:

مدير الصندوق:

يعني شركة أرباح المالية السعودية، وهي شخص مرخص له بممارسة أعمال الإدارة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم ويكون مسئولاً عن إدارة صندوق الإستثمار .

المشترك او المستثمر او مالك  
الوحدات أو العميل :

الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.

عنوان شركة أرباح المالية:

يقصد بها المقر الرسمي أو المركز الرئيسي لمدير الصندوق في المملكة العربية السعودية حيث يمكن الإطلاع على التفاصيل الخاصة بذلك على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق على الانترنت ([www.arbahcapital.com](http://www.arbahcapital.com))

المراجع الخارجي:

يقصد بهم شركة كي بي إم جي الفوزان وشركاه، المملكة العربية السعودية ، الخبر 31952 ص ب 4803 ([www.kpmg.com.sa](http://www.kpmg.com.sa))

المستشار القانوني:

يقصد به مكتب عبيد العبيد محامون ومستشارون قانونيون (المملكة العربية السعودية)، ص.ب. 8869 الدمام 31492.

لائحة الأشخاص المرخص لهم:

تعني اللائحة الصادرة بذات المسمى عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرارها رقم 1-83-2005 بتاريخ 21/05/1426 الموافق 2005/6/28م (أو أي تعديلات أخرى تتم عليها من وقت لآخر).

يوم العمل:

يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية الذي تكون فيه سوق الأسهم السعودية والبنوك المحلية والخليجية مفتوحة .

نظام السوق المالية:

هو النظام الصادر في المملكة العربية السعودية بموجب المرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/06/02هـ (أو أي تعديلات أخرى تتم عليها من وقت لآخر).

تاريخ بدء تشغيل الصندوق :

هو اليوم الذي يبدأ في تنفيذ تخصيص الوحدات للتوزيع / الإصدار المبدئي و يتوقف فيه الصندوق عن استقبال طلبات الإشتراك في الوحدات بسعر الإشتراك.

سعر الإشتراك

يقصد به المبلغ اللازم دفعه من قبل المستثمر لشراء عدد (1) وحدة واحدة) في الصندوق. ويتم تحديد هذا السعر وفقاً لما ورد في المادة رقم (26).

الهيئة:

هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية شاملة حيثما يسمح النص، اي لجنة، أو لجنة فرعية، أو أي موظف، أو وكيل يمكن ان يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.

أمين الحفظ:

ويقصد به الخبير كإبتال وهي شخص مرخص له بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.

الحفظ:

يقصد بها حفظ اصول عائد لشخص اخر مشتملة على اوراق مالية، او ترتيب قيام شخص اخر بذلك، ويشمل الحفظ القيام بالإجراءات الادارية اللازمة.

لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية:

” لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية” والمختصة في الفصل في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية والنوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

الأتعاب:

تعني الأتعاب التي يتقاضاها مدير الصندوق أو أي طرف ثالث يعينه مدير الصندوق لتقديم خدمات للصندوق وفقاً لما ورد تفصيلاً بخصوص كل منها على حدة في المادة رقم (11) من هذه الشروط والأحكام..

السنة المالية:

هي الفترة التي تبدأ من تاريخ بدء عمل الصندوق وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر بالنسبة للسنة المالية الأولى أو التي تبدأ من الأول من يناير وتنتهي في اليوم الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر من كل عام يلي السنة المالية الأولى.

صندوق الإستثمار:

يقصد به صندوق أرباح الخليجي للسيولة.

مجلس إدارة الصندوق:

هو مجلس إدارة صندوق أرباح الخليجي للسيولة يقوم مدير الصندوق بتعيين أعضائه وفقاً للائحة صناديق الإستثمار لمراقبة أعمال صندوق الإستثمار.. وقد ورد تحديد عدد أعضائه مبدئياً في المادة رقم (14) من هذه الشروط والأحكام.

عضو مجلس الإدارة غير مستقل:

أي شخص طبيعي يتم تعيينه عضواً في مجلس إدارة صندوق الإستثمار وفقاً للائحة صناديق الإستثمار ..

عضو مجلس الإدارة المستقل:

عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالإستقلالية التامة ومما ينافي الإستقلالية على سبيل المثال لا الحصر: أن يكون موظفاً لدى مدير الصندوق او تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق. أو أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العاميين الماضيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له. أو أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو من أي كبار التنفيذيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له، أو أن يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له خلال العاميين الماضيين.

الصناديق ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة للصندوق / الأخرى:

هي صناديق الإستثمار الخليجية للسيولة المطروحة طرحاً عاماً ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة للصندوق والمرخصة من قبل هيئات إشرافية مماثلة لهيئة السوق المالية في الدول الخليجية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة ارباح المالية.

الشخص:

يعني أي شخص طبيعي أو ذي صفة اعتبارية أو قانونية حسيما هو متعارف عليه تقرر له أنظمة المملكة بهذه الصفة.

المملكة:

يقصد بها المملكة العربية السعودية.



ويُقصد به الجهة التي يقوم مدير الصندوق بتفويض صلاحياته لها كمؤسسة مالية أو أكثر لتؤدي دور المستشار، أو المدير الفرعي، أو مقدم الخدمات الإدارية، أو أمين الحفظ، أو أمين السجل أو الوصي، أو الوكيل، أو الوسيط للصندوق، فضلا عن التعاقد مع هذه الجهة لتوفير خدمات الاستثمار أو أمانة الحفظ وأمانة السجل في ما يتعلق بأصول الصندوق، بشكل مباشر أو غير مباشر.

**عقود المربحة:** بيع سلعة بمثل الثمن الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع سواء وقعت من دون وعد سابق وهي المربحة العادية، أو وقعت بناء على وعد بالشراء من الراغب في الحصول على السلعة عن طريق المؤسسة وهي المربحة المصرفية.

**الإجارة:** هي عقد على منفعة مباحة معلومة، ومدة معلومة، من عين معينة أو موصوفة في الذمة أو على عمل شيء معلوم بعوض معلوم، وفي الصناعة المالية الإسلامية غالبا ما يقترن بها الوعد بتملك العين المؤجرة الى المستأجر في نهاية مدة الاجارة أو أثنائها.

**الصكوك:** شهادات متساوية القيمة تمثل ملكية شائعة في الأصول والمنافع والامتيازات والإلتزامات المالية أو أية أصول لمشروع معين متوافق مع ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية.

**دول مجلس التعاون الخليجي:** ويُقصد به مجلس التعاون الخليجي الذي يضم البحرين والكويت وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة.

**سايبور (العائد على الودائع بالريال السعودي):** هو سعر يحدد بواسطة متوسط العائد على عروض الودائع في البنوك السعودية على الريال السعودي، ويتم احتسابه عن طريق مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما).

**اطراف نظيرة** تعني شخصا مرخصا له، او شخصا مستثنى، او شركة استثمارية، او منشأه خدمات مالية غير سعودية

**الوكالة بالاستثمار:** هي إنابة الشخص غيره لتنمية ماله بأجرة أو بغير أجرة

**ادوات اسواق النقد:** هي أدوات المتاجرة عن طريق صفقات المربحة و الإجارة، قصيرة الاجل.

**ادوات الدخل الثابت:** هي البدائل الاسلامية لوثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تصدر من اي جهة كانت تمثل حصصا شائعة في

ملكية موجودات تلك الجهة و معدل ربحها يكون ثابت او متحرك

**اتفاقية المبادلة:** هي أداة من أدوات المشتقات التي تمنح المستثمر المرونة لإدارة مخاطر معدلات المربحة بموجب هذا العقد يقوم

البنك بمبادلة التزامات معدلات المربحة العائمة في مقابل التزامات معدلات المربحة الثابتة أو العكس.

**اتفاقية إعادة الشراء:** هي اتفاقية لعملية بيع و إعادة شراء صكوك و اوراق مالية لمدة معينة في كثير من الاحيان تكون قصيرة الاجل.

**الأوراق المالية المودعة بالأصول:** هي استثمارات محددة الأجل مدعومة باصول كقروض او مديونيات

**المشتقات المالية:** هي أدوات مالية تستمد قيمتها من أداء أصل حقيقي (كالذهب) أو مالي (كالاسهم) أو من أداء أحد المؤشرات

السوقية (كالداو جونز).

**صكوك قائمة على بيع الدين:** هي الصكوك التي يتم هيكلتها على أساس بيع العينة مثل الصكوك التي يتم تداولها على أساس الحسم.

**الصكوك المقتناه بغرض المتاجرة:** الصكوك التي يتم شرائها بقصد بيعها قبل ان تصل الى تاريخ إستحقاقها

**الصكوك المقتناه الى تاريخ الإستحقاق:** الصكوك التي يتم شرائها بقصد الاحتفاظ بها حتى تاريخ إستحقاقها

الإستحقاق:

وتعني القيمة النقدية لأية وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول للصندوق مخصصاً منه الالتزامات ومقسوماً على عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم ذي العلاقة وفق ما ورد بمزيد من التفصيل في المادة رقم (26) من هذه الشروط والأحكام.

تاريخ الربع (ربع العام المالي):

فترة ثلاثة أشهر ويقصد به اليوم الحادي والثلاثين من شهر مارس والثلاثين من يونيو والثلاثين من سبتمبر والحادي والثلاثين من ديسمبر في كل سنة مالية.

نموذج طلب الإسترداد:

يقصد به النموذج المعد من قبل مدير الصندوق والذي يجيز لمالكي الوحدات استرداد جزء أو كل وحداتهم في الصندوق بعد استكمال وتوقيع النموذج من حامل الوحدات المعني حسب الأصول المتبعة.

مبلغ الإسترداد:

يعني المبلغ اللازم دفعه لحامل الوحدة عند إستردادها. ويتم تحديد ذلك السعر وفقاً لما ورد في المادة رقم (26) من هذه الشروط والأحكام.

اللائحة:

يقصد بها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 3/12/1427هـ الموافق 2006/12/24م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/6/2هـ والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 1/61/2016 وتاريخ 1437/8/16هـ الموافق 2016/5/23م.

طلب الإشتراك:

يقصد به طلب الإشتراك وأي مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقوانين مكافحة غسيل الأموال تمويل الإرهاب وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الإشتراك في وحدات الصندوق شريطة اعتمادها من مدير الصندوق.

الاستثمارات المستهدفة:

يستهدف الصندوق الاستثمار في أدوات النقد الصكوك والودائع لأجل، والاستثمار في صناديق استثمارية ومنتجات استثمارية أخرى ذات أهداف مماثلة .

الوحدات:

الحصص الشائعة المتساوية التي تتكون منها أصول الصندوق، والتي يملكها مالكي الوحدات في الصندوق.

يوم التقويم:

اليوم الذي يتم فيه تحديد صافي سعر الوحدة كما هو موضح في الفقرة (26) من هذه الشروط والأحكام، وستكون أيام التقويم كل يوم عمل، وعندما لا يكون أي من تلك الأيام يوم عمل فسيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي.

ضريبة القيمة المضافة:

هي ضريبة غير مباشرة تُفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت، مع بعض الاستثناءات. وبدأت المملكة بتطبيق ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% بدءاً من 1 يناير 2018.

الضوابط الشرعية :

المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، والتي يتم بناءً عليها تحديد الشركات المؤهلة للاستثمار فيها من قبل الصندوق والموضحة في الملحق رقم (أ) من هذه الشروط والأحكام.

نقطة التقويم:

هو الوقت الذي يتم فيه حساب قيمة أصول الصندوق وذلك عند نهاية يوم العمل باستخدام أسعار الإقفال لذلك اليوم

تستخدم التعريفات السابقة، حيثما ورد مسوغ لاستخدامها في هذا المستند، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك.

## شروط وأحكام الصندوق :

### 1. معلومات عامة:

#### أ- مدير الصندوق:

شركة أرباح المالية - وهي شركة مساهمة سعودية مغلقة مؤسّسة بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية ، سجل تجاري رقم (2050059020) مقر الشركة هو الطابق الثامن - مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال . الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية رقم(07083-37).

#### ب- عنوان مكتب الرئيسي لمدير الصندوق:

شركة أرباح المالية ، مقر الشركة هو الطابق الثامن - مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال  
شارع الخليج ، الدمام ، ص ب 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية  
هاتف: 8316400 (013) 966  
فاكس 8093075 (013) 966

#### ج- عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق:

يمكن الإطلاع على المزيد من المعلومات عن مدير الصندوق على الموقع الإلكتروني التالي: [www.arbahcapital.com](http://www.arbahcapital.com) او عبر الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية: [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa)

#### د- أسم أمين الحفظ:

الخير كابيتال، ترخيص هيئة السوق المالية - رقم (08120-37)، الموقع الإلكتروني [www.alkhaircapital.com](http://www.alkhaircapital.com)

#### هـ- الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ:

الخير كابيتال، الموقع الإلكتروني [www.alkhaircapital.com](http://www.alkhaircapital.com)

### 2. النظام المطبق:

تخضع هذه الشروط والأحكام للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بناء على نظام السوق المالية وما يشمله من قواعد بما فيها لائحة الأشخاص المرخص لهم واللوائح ذات العلاقة، كما تخضع لأنظمة المملكة العربية السعودية السارية المفعول، بالإضافة إلى جميع الأنظمة والقواعد الأخرى التي قد تطبق من وقت لآخر وفقاً للضوابط الشرعية .

### 3. أهداف الصندوق:

#### أ- أهداف الصندوق الإستثمارية:

صندوق أرباح الخليجي للسيولة هو صندوق إستثمار في أدوات أسواق النقد والدخل الثابت الإستثماري- صندوق عام، مفتوح ومقوم بالريال السعودي، يهدف الى توفير السيولة عند طلب المستثمر وتنمية رأس المال من خلال الإستثمار في الادوات المالية قصيرة الاجل وادوات الدخل الثابت متوسطة الاجل المصنفة وغير المصنفة والمدعومة باصول لدول مجلس التعاون الخليجي ، المتوافقة مع المعايير الشرعية والمقررة من قبل اللجنة

الشرعية للصندوق. لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات . تم إتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر ( سايبور ) ، SAUDI INTERBANK OFFERED RATE ، كمؤشر إرشادي لمقارنة أداء صندوق أرباح الخليجي للسيولة .ويعمل فريق العمل في إدارة الأصول على تحقيق أداء ينافس أداء المؤشر الإرشادي .يمكن للمستثمرين متابعة أداء المؤشر على الموقع الخاص ببلومبرغ او رويترز او أي من البنوك السعودية. وهذا المؤشر هو سعر الفائدة على القروض بين المصارف السعودية أو سعر الفائدة على القروض بين المصارف الخليجية وهو مرجح محدد. استراتيجيات الاستثمار الرئيسية:

فيما يلي ملخص استراتيجيات الاستثمار الرئيسية التي يستخدمها الصندوق من اجل تحقيق اهدافه:

## 1. نوع الاوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

- الاستثمار بشكل اساسي في أدوات أسواق النقد قصيرة الاجل المتوافقة مع المعايير الشرعية. وهي على سبيل المثال لا الحصر: المتاجرة عن طريق صفقات المرابحة والإجارة وأدوات الدخل الثابت متوسطة الاجل وتشمل الصكوك المقتناة بغرض المتاجرة والمتاحة للبيع والمقتناة الى تاريخ الإستحقاق وإتفاقيات إعادة الشراء المعاكس والاوراق المالية المدعومة بأصول على أن تعرض هذه العقود على اللجنة الشرعية وأخذ موافقتهم على الاستثمار فيها كل حالة على حدة قبل المضي قدما في الاستثمار فيها، وسيكون الاستثمار في الادوات المصنفة وغير المصنفة وفي حال عدم وجود تصنيف إئتماني سيقوم مدير الصندوق بتحليل الورقة المالية ومدى إستطاعة المصدر بالوفاء بالإلتزامات المالية بناء على المركز المالي والتدفقات النقدية من عمليات المصدر.
- وحدات صناديق استثمارية أخرى مطروحة وحداتها طرعا عاما ومرخصة من قبل الهيئة متوافقة مع المعايير الشرعية تستثمر في أدوات أسواق النقد.
- يركز الصندوق استثماراته في مجموعة مختارة من الادوات المالية مع اطراف نظيره خليجية مرخصة من الهيئات التنظيمية الخليجية.

## 2. سياسة تركيز الاستثمار:

سوف يستثمر الصندوق في الأوراق المالية المصدرة من دول مجلس التعاون الخليجي بحد أعلى 50% لأي دولة خليجية باستثناء المملكة العربية السعودية:

المنطقة الجغرافية	الحد الأدنى من اصول الصندوق	الحد الأعلى من اصول الصندوق
المملكة العربية السعودية	0%	80%
مملكة البحرين	0%	50%
الإمارات العربية المتحدة	0%	50%
الكويت	0%	50%
عمان	0%	50%

- وسوف يكون الإستثمار في أدوات أسواق النقد بشكل مباشر او غير مباشر ،وسوف تكون الإستثمارات مقومة بعملات دول مجلس التعاون ،بالإضافة الى الدولار واليورو و الجنيه الإسترليني. وسوف يتم الإستثمار مع جهات مصنفة وغير مصنفة ،على ان يكون الحد الأدنى في الادوات المصنفة او مصدرها كالاتي B3 (Moody's), B- (S&P), B- (Fitch) ، وفقا للمركز المالي والتدفقات النقدية لعمليات المصدر.
- يركز الصندوق استثماراته في الادوات النقدية مع مجموعة مختارة من الأدوات المالية مع أطراف نظيرة في المملكة العربية السعودية، مرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي ، او مع أطراف نظيرة خليجية بحيث أن تكون خاضعة للإشراف من احد البنوك المركزية المماثلة لمؤسسة النقد العربي السعودي أو هيئات إشرافية مماثلة لهيئة السوق المالية.
- يحق لمدير الصندوق استثمار ما قد يصل نسبته إلى 25% من صافي قيمة أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار مرخصة ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق وصناديق تستثمر في ادوات أسواق النقد والدخل الثابت على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية

مطروحة وحداتها طرحاً عاماً ومرخصة من الهيئة ، ويعمل مدير الصندوق جاهداً على اختيار أفضل الصناديق المستثمر بها من حيث العائد وسمعة مدير الصندوق والأداء التاريخي لمدير الصندوق .

ويوضح الجدول التالي الاستثمارات المتاحة للصندوق والنسب المسموح بها.

نوع الاستثمار	الحد الأدنى من أصول الصندوق	الحد الأعلى من أصول الصندوق
أدوات أسواق النقد قصيرة الأجل	0%	100%
ادوات الدخل الثابت متوسطة الأجل	0%	50%
صناديق استثمار ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق وصناديق تستثمر في ادوات أسواق النقد والدخل الثابت	0%	25%
سيولة نقدية (في حال وجود إستردادات كبيرة) أو ودائع متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لاتتعدى فترة الإستحقاق 7 أيام	10%	100%

- لايجوز أن تتجاوز مجموع إستثمارات صندوق أسواق النقد في جهة واحدة أو جهات مختلفة تنتمي لنفس المجموعة مانسبة 25% من صافي قيمة أصول الصندوق،
- أن صندوق أرباح الخليجي للسيولة له متوسط مرجح لتاريخ الاستحقاق لايتجاوز (120) يوماً تقويمياً.
- 3. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن استخدامها نيابة عن صندوق الاستثمار بغرض إدارة محفظته الاستثمارية:
- يعمل مدير الصندوق على إجراء مسح سوقي لمعدلات العوائد في السوق السعودي ومسح سوقي على أفضل أدوات أسواق النقد قصيرة وادوات الدخل الثابت من حيث العائد وأفضل الصناديق الاستثمارية من حيث العائد وسمعة مدير الصندوق والأداء لتاريخي لمدير الصندوق. وسيتم تطبيق آلية اتخاذ القرار المقدمة من قبل مدير الصندوق على جميع إستثمارات الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق تجاه مالكي الوحدات على ممارسة العناية والمهارة والحرص (من ضمن واجبات ومسؤوليات الأمانة) في تقييم الفرص الاستثمارية المتاحة باختيار أفضل العوائد بما يتناسب مع استراتيجية الصندوق.
- 4. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها في محفظة الصندوق:
- لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية لم يتم ذكرها أعلاه.
- 5. أي قيد آخر على نوع (أو أنواع) الأوراق المالية التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:
- لايجوز لمدير الصندوق استثمار أكثر من 25% من صافي قيمة أصول الصندوق مع مصدر واحد وبأكثر من 50% من صافي قيمة أصول الصندوق مع مصدر سيادي واحد باستثناء المملكة العربية السعودية حيث ان الحد الاعلى المسموح به 80%.
- وستقتصر إستثمارات مدير الصندوق على الإستثمارات المتوافقة مع المعايير الشرعية.
- 6. صلاحيات الصندوق في الاقتراض:

يجوز للصندوق الحصول على تمويلات متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتغطية طلبات الإسترداد ولتحسين أداء الصندوق بعد الحصول على موافقة اللجنة الشرعية، على أن لا يتجاوز التمويل ما نسبته 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. وفي جميع الأحوال لن تزيد مدة التمويل عن سنة واحدة.

7. أسواق الأوراق المالية التي سيتم التعامل فيها:

تقتصر استثمارات الصندوق على الأوراق المالية المصدرة في دول مجلس التعاون الخليجي بحد أعلى 50% لأي دولة خليجية باستثناء المملكة العربية السعودية حيث ان الحد الاعلى المسموح به 80%.

8. حدود الاستثمار في وحدات صناديق الاستثمار الأخرى ذات الطرح العام:

يحق لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن 25% من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق استثمار أخرى ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق، ويحق لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في صناديق استثمار تابعة له. وفي حالة استثمار مدير الصندوق في صناديق مدارة من قبله فسوف يتم احتساب رسوم إدارة كل صندوق على حده بناء على صافي أصول كل صندوق.

9. التعامل مع أسواق المشتقات المالية:

لن يقوم الصندوق بإستخدام مشتقات الأوراق المالية

4. مدة الصندوق:

أن صندوق أرباح الخليجي للسيولة صندوق إستثماري عام مفتوح غير محدد المدة.

5. قيود وحدود الاستثمار:

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق أرباح الخليجي للسيولة بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

6. عملة الصندوق:

عملة الصندوق هي الريال السعودي وإذا كانت المبالغ المدفوعة للاشتراك مقومة بعملة تختلف عن عملة الصندوق أو في حال اختلاف عملة الحساب الذي سيقيد فيه مبلغ الإسترداد عن عملة الصندوق، فسيقوم مدير الصندوق بتحويل العملة بسعر الصرف السائد المعمول به لدى البنك المستلم في المملكة العربية السعودية في يوم التعامل المعني، ويتحمل المستثمر اي فروقات في سعر الصرف السائد في ذلك الوقت دون اي التزام يقع على مدير الصندوق.

7. رسوم الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ. سيفرض مدير الصندوق على مالكي الوحدات الرسوم والمصاريف المذكورة أدناه:

رسوم الإشتراك:

لا يوجد

رسوم إدارة مدير الصندوق:

يدفع الصندوق رسوم إدارة ما نسبته خمسة وخمسون من مائة في المائة (0.55%) سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق (تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم وتدفع شهريا) إلى مدير الصندوق نظير إدارته للصندوق وكما هو موضح في ملخص الإفصاح المالي رقم (34)، وتصبح تلك الرسوم مستحقة الدفع وواجبة السداد خلال خمسة أيام عمل بعد نهاية كل شهر في كل سنة مالية وفي حالة استثمار مدير الصندوق في صناديق مدارة من قبله فسوف يتم احتساب رسوم إدارة كل صندوق على حده.

رسوم أمين الحفظ :

يتكفل الصندوق كذلك بدفع رسوم سنوية (0.10%) سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب بشكل يومي وتدفع في نهاية كل ربع من السنة، ويحد أدنى 18,000 ريال سعودي سنوياً.

#### رسوم المصاريف الإدارية:

يتكفل الصندوق كذلك بدفع رسوم (0.025%) كحد أعلى تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً أو سنوياً والتي تشمل مايلي:

أ. مصاريف نشر التقارير السنوية للصندوق، عن اداء الصندوق وأي مصاريف اخرى متعلقة بخدمات الإدارة والتشغيل وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة شهر.  
ب. رسوم نشر المعلومات على موقع تداول:

دفع مبلغ مقطوع قدرة 5,000 ريال سعودي سنوياً لصالح شركة السوق المالية "تداول" . وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

#### ج. الرسوم الرقابية:

يتحمل الصندوق الرسوم الرقابية للصندوق سنوياً مبلغ مقطوع وقدره (7500) ريال سنوياً، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

#### رسوم الإسترداد:

لا يوجد

#### رسوم الإسترداد المبكر:

يدفع المستثمر مانسبته 1% من صافي قيمة الوحدات المستردة في حال إسترداد الوحدات خلال ثلاثون يوم عمل من تاريخ شرائها.

#### رسوم مراجع الحسابات:

سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدرة ثلاثون ألف (30,000) ريال سعودي في السنة المالية وتحسب يومياً وتدفع في نهاية كل ستة أشهر.

#### مصاريف تمويل الصندوق:

تدفع حسب الاسعار السائدة في السوق . وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

#### مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين:

يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، حيث يحصل كل عضو مستقل على مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعدد أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي سنوياً للأعضاء المستقلين ككل تحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق.

#### رسوم اعضاء الهيئة الشرعية:

يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية حيث يحصل كل عضو على مبلغ 8,000 ثمانية آلاف ريال سعودي وبما يعادل 24,000 ريال سعودي لاعضاء الهيئة ككل، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

#### مصارييف التعامل:

يتحمل الصندوق كافة مصارييف التعامل المتكبدة في عملية بيع وشراء الأوراق المالية بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها ويتم سدادها من أصول الصندوق وذلك عند تنفيذ الصفقات . وسيتم الإفصاح عن اجمالي قيمتها في التقارير السنوية المدققة والنصف سنوية وملخص الإفصاح المالي في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

#### ضريبة القيمة المضافة :

سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصارييف والأتعاب والتكاليف.

#### ب. مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والإسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات:

لا يوجد رسوم اشتراك في الصندوق، في حالة الإسترداد المبكر يدفع المستثمر مانسبته 1% من صافي قيمة الوحدات المستردة في حال إسترداد الوحدات خلال ثلاثون يوم عمل من تاريخ شرائها.

#### ج. العمولات الخاصة لمدير الصندوق:

يدفع المستثمر مانسبته 1% من صافي قيمة الوحدات المستردة في حال إسترداد الوحدات خلال ثلاثون يوم عمل من تاريخ شرائها.

#### 8. تقويم وتسعير وحدات الصندوق:

##### أ. تقويم أصول الصندوق:

يتم احتساب قيمة أصول الصندوق:

##### • في عقود المرابحة كالتالي:

المبلغ المستثمر + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقويم

##### • في الإجارة كالتالي:

المبلغ المستثمر + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقويم

##### • في الصكوك المتاحة للبيع أو المقتناة إلى تاريخ الإستحقاق كالتالي:

القيمة الإسمية للصك + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقويم

##### • في الصكوك المقتناة بغرض المتاجرة كالتالي:

القيمة السوقية للصك + الأرباح المستحقة

##### • في الأوراق المالية المدعومة كالتالي:

تقييم كتقييم الصكوك

##### • في إتفاقيه إعادة الشراء المعاكس كالتالي:

تقييم كتقييم عقود المرابحة، بحيث يحسب العائد يشكل يومي إلى تاريخ التقويم.

##### • في الصناديق الإستثمارية المستثمر بها كالتالي:

على أساس اخر سعر وحدة معلن عنه للصندوق في حال عدم وجود سعر متاح للأصول المستثمر بها لتقويم الاصل لأي سبب كان على سبيل المثال لا الحصر أن تكون الأسواق المالية مغلقة في يوم التقويم سيتم إحتساب قيمة الاصل بناء على اخر سعر متاح.

- وسيتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بطرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة الأصول كالتالي:  
خصم المصاريف الثابتة (مستحقة وغير مدفوعة) والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر أتعاب مجلس الإدارة وأتعاب مراجع الحسابات والرسوم الأخرى المذكورة في المادة (34) من هذه الشروط والأحكام.  
خصم رسوم الإدارة من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة.  
خصم رسوم الحفظ و الخدمات الإدارية من إجمالي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة ورسوم الإدارة.  
قسمة إجمالي القيمة العادلة لأصول الصندوق ناقصا إجمالي الخصوم على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة.

ب. عدد مرات التقويم وفي اي وقت من اليوم يتم التقويم:

يجري تقويم الصندوق يوميا في كل يوم عمل وذلك عند الساعة الرابعة مساءً ، وفي حال وافق يوم التقويم يوم عطلة رسمية في المملكة تكون فيه البنوك مغلقة حينئذ سيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي.

ج. الإجراءات المتبعة في حالة وقوع خطأ في التقويم أو التسعير:

1. في حال تقويم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، فسوف يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
2. سوف يقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
3. إبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل مانسبته 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق (تداول) وفي تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.
4. سوف يقدم مدير الصندوق لهيئة السوق المالية تقاريره المطلوبة وفقا للمادة (72) من لائحة صناديق الإستثمار ملخصاً بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

د. طريقة حساب اسعار الإشتراك والإسترداد :

سيتم احتساب صافي قيمة الأصول لأغراض الشراء أو الإسترداد من خلال طرح التزامات الصندوق بما فيها الرسوم المبينة في ملخص الإفصاح المالي من إجمالي قيمة أصول الصندوق وتم يحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق.

هـ. مكان نشر سعر الوحدات :

سوف يتم تقويم أصول الصندوق كل يوم عمل، باستثناء أيام العطل الرسمية للبنوك و سيتم الإعلان عن سعر الوحدة في كل يوم عمل يلي كل يوم تقويم في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق [www.arbahcapital.com](http://www.arbahcapital.com) والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) [www.tadawul.com](http://www.tadawul.com)

9. التعاملات:

أ. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد:

يمكن استلام طلبات الإشتراك و الإسترداد وتنفيذها في اي يوم عمل ( أي يوم عمل تكون فيه البنوك السعودية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها).

ب. الفترة الزمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالكي الوحدات:

سيتم دفع مبالغ الإسترداد لمالكي الوحدات قبل اقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الإسترداد.

ج. قيود التعامل في وحدات الصندوق:

يمكن استلام طلبات الإشتراك والإسترداد خلال اي يوم عمل، ويكون الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات او استردادها من خلال استلام مدير الصندوق لطلب الإشتراك والمبالغ المتعلقة بشراء الوحدات المطلوبة او طلب الإسترداد من الصندوق قبل الساعة (12) ظهراً في يوم التعامل المعني وذلك حسب توقيت المملكة العربية السعودية. وفي حال تم استلام الطلب بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على انه طلب ليوم التعامل التالي.

د. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة:

1. يحتفظ مدير الصندوق بالحق في رفض الإشتراك في الحالات التالية:

- في حال أدى هذا الإشتراك الى خرق اللوائح الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية التي تطبق على الصندوق والتي قد تفرضها هيئة السوق المالية من وقت الى اخر.
- في حال عدم تمكن المشترك من استيفاء متطلبات هذه الشروط والأحكام.
- في حال عدم تمكن المشترك من تقديم طلب اشتراك في الصندوق موقع ومعتد.
- في حال عدم تمكن المشترك من استيفاء مبلغ الإشتراك المطلوب.

اذا تم رفض طلب الإشتراك لأي سبب يقوم مدير الصندوق بإعادة مبلغ الإشتراك الى المشترك دون خصم أي مبالغ إشتراكات أن وجدت ، وذلك بموجب شيك يرسل بالبريد او عبر تحويل بنكي.

هـ. الاجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

كما يحق لمدير الصندوق تأجيل اي طلب استرداد بالكامل او جزئياً في الحالات التالية:

- في حال بلغ اجمالي نسبة طلبات الإسترداد في اي يوم تعامل 10% او أكثر من صافي قيمة اصول الصندوق في يوم التعامل ذو العلاقة. فسيتم تحديد الطلبات التي سيتم تأجيلها كلياً او جزئياً بناء على اسبقية تقديم طلب الإسترداد بحيث تكون الأولوية لتنفيذ الطلبات المستلمة اولاً. وتدفع عائدات كافة الإسترداد بالعملة المحددة في الصندوق لحساب مالك الوحدات في البنك ذو الصلة، بحسب تعليمات مالك الوحدات وستقتطع الرسوم لتغطية مصاريف عملية التحويل ان وجدت.
- في حال تم تعليق التعامل والتداول في الأسواق المالية التي يتداول فيها الصندوق في يوم التعامل ذو العلاقة بحيث يتعسر استرداد او تقويم وحدات الصندوق. فسيتم التعامل مع طلبات الإسترداد المؤجلة قبل طلبات الإسترداد اللاحقة في يوم التعامل التالي بحيث تكون الأولوية بالتنفيذ للطلبات المقدمة أولاً.

في حال تبين لمدير الصندوق عدم إمكانية تقويم أصول الصندوق بشكل يعتمد عليه لأسباب معينة مثل إقفال الأسواق المالية التي يتداول فيها الصندوق في يوم التعامل، يحق لمدير الصندوق تأجيل تقويم أصول الصندوق وتعليق حق المستثمرين في شراء الوحدات او استردادها لمدة لا تتجاوز يومين من الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات واستردادها بشرط الحصول على الموافقة المسبقة من مجلس ادارة الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق بتنفيذ الطلبات المؤجلة او المعلقة في اول يوم تعامل تالي وذلك على اساس تناسي مع اولوية التنفيذ للطلبات الواردة أولاً.

و. الأحكام المنظمة نقل ملكية الوحدات الى مستثمرين آخرين:

الأحكام المنظمة هي الأحكام الصادرة من هيئة السوق المالية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية.

ز. استثمار مدير الصندوق في الصندوق:

يجوز لمدير الصندوق الاستثمار في الوحدات عند أو بعد طرح الصندوق لحسابه الخاص وينطبق على اشتراك مدير الصندوق ما ينطبق على ملاك الوحدات الآخرين في الصندوق ، وبلغ الاستثمار الأولي في الصندوق من قبل مدير الصندوق ما قيمته (2) مليوني ريال سعودي، علماً بأنه سيتم الإفصاح عن تفاصيل إستثمارات مدير الصندوق في وحدات الصندوق وذلك بنهاية كل ربع في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وكذلك في التقارير التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الإستثمار.

ح. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الإشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل:

يمكن استلام طلبات الإشتراك والإسترداد خلال اي يوم عمل، ويكون الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات او استردادها من خلال استلام مدير الصندوق لطلب الإشتراك والمبالغ المتعلقة بشراء الوحدات المطلوبة او طلب الإسترداد من الصندوق قبل الساعة (12) ظهراً في يوم التعامل المعني وذلك حسب توقيت المملكة العربية السعودية .وفي حال تم استلام الطلب بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على انه طلب ليوم التعامل التالي.

ط. إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالإشتراك في الوحدات أو استردادها:

• إجراءات تقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات:

يتعين على المستثمر الراغب في شراء وحدات في الصندوق سواء كان شخص فرداً أو شخصية اعتبارية تعبئة نموذج الإشتراك إضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام الخاصة بالإشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مرفقا معها قسيمة الإيداع للمبلغ اللازم للإشتراك في أي يوم عمل.

• إجراءات تقديم التعليمات الخاصة باسترداد الوحدات:

يمكن لمالكي الوحدات استرداد جزء من وحداتهم أو كلها عند تعبئة طلب الإسترداد وتوقيعه وإرساله الى مدير الصندوق، ويمكن لمالكي الوحدات الحصول على نموذج الإسترداد من مدير الصندوق مباشرة، وتخضع طلبات الإسترداد للشروط المنصوص عليها في ملخص الصندوق الوارد في هذه الشروط والأحكام والتي تنص على ان الحد الأدنى للمبلغ الذي يمكن استرداده (10,000) ريال سعودي

ي. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها:

• الحد الأدنى للإشتراك/ الإسترداد

- الحد الأدنى للإشتراك الأولي للأفراد هو 10,000 ريال سعودي.
- الحد الأدنى للإشتراك الإضافي هو 10,000 ريال سعودي .
- الحد الأدنى للإسترداد هو 10,000 ريال سعودي .

• الحد الأدنى لرصيد الإستثمار المحتفظ به:

لا يوجد.

ك. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه:

لا يوجد حد أدنى من الإشتراكات يجب جمعه قبل بدء أعمال الصندوق، ولن يقوم مدير الصندوق باستثمار مبالغ الإشتراكات خلال فترة الطرح الأولي في أدوات أسواق النقد أو صناديقها قبل بدء أعمال الصندوق.

ل. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان إستيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو مايعادلها كحد أدنى لصافي أصول الصندوق: في حال طلب هيئة السوق المالية بالقيام بأي إجراء تصحيحي فأن مدير الصندوق سيلتزم بجميع اللوائح والتعليمات ذات العلاقة من هيئة السوق المالية.

#### 10. سياسة التوزيع:

- أ- سياسة توزيع الدخل والأرباح:  
لاينطبق، سيقوم مدير الصندوق بإعادة استثمار الأرباح الموزعة.
- ب- التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع:  
لاينطبق.
- ت- كيفية توزيع الأرباح:  
لاينطبق.

#### 11. تقديم التقارير الى مالكي الوحدات:

##### أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية:

يقوم مدير الصندوق بتقديم تقرير دوري بنهاية كل ربع سنة للمالكي الوحدات كحد اقصى يوضح عمليات المستثمر سواء كانت اشترك أو استرداد، كما تتضمن المعلومات التالية:

- صافي قيمة أصول ووحدات الصندوق
- عدد وصافي قيمة الوحدات التي يملكها المشترك.
- سجل بصفقات كل مشترك على حدة.

يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات المحلق رقم (5) من لائحة صناديق الإستثمار.

##### ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق:

سيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي أو البريد الإلكتروني أو الفاكس كما هو مدون في إتفاقية فتح الحساب الإ إذا تم إشعار مدير الصندوق بأي تغييرات في العناوين السابقة، وفي حال وجود أي خطأ أو أي إستفسار آخر فإنه يجب إبلاغ مدير الصندوق خلال ستين (60) يوماً تقويمياً من من تاريخ كشف الحساب والتقارير وإلا ستعتبر صحيحة. وسوف تنشر هذه التقارير على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول).

### ج. وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية مراجعة للصندوق عند نهاية كل سنة ميلادية، ويتعهد مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة، حسب المادة (11) من لائحة صناديق الاستثمار، وتكون متوفرة خلال مدة لا تتجاوز تسعين (70) يوماً تقويمياً من نهاية فترة التقرير. كما يقوم مدير الصندوق أيضاً بإعداد و نشر القوائم مالية أولية مفحوصة نصف سنوية . وسيتم توفير هذه القوائم مجاناً عند طلبها كتابة على عنوان مدير الصندوق وستعرض من قبل مدير الصندوق على موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية ( www.tadawul.com.sa ) ويمكن طلب هذه التقارير أيضاً من خلال البريد الإلكتروني أو أي من فروع مدير الصندوق.

جميع التواريخ التي يتم فيها الإشارة إلى فترة زمنية في هذه الأحكام والشروط ستكون وفقاً للتقويم الميلادي.

### 12. سجل مالكي الوحدات:

سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل محدث لمالكي الوحدات، وحفظه في المملكة العربية السعودية.

### 13. إجتماع مالكي الوحدات:

#### أ. بالظروف التي يدعي فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد إجتماع لملاك الوحدات بمبادرة من مدير الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- سيقوم مدير الصندوق بالدعوة لإجتماع لملاك الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من ملاك الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين مانسبته أكثر من أو تساوي 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

#### ب. إجراءات الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- سيقوم مدير الصندوق الإعلان عن اجتماع مالكي الوحدات من الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية(تداول)، وإرسال إشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام من عقد الاجتماع وبمدة لاتزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.
- في حال حضر مالكي الوحدات مجتمعين أو منفردين 25% أو أكثر من إجمالي عدد وحدات الصندوق فإنه يعتبر إجتماعاً صحيحاً.
- في حال لم يستوفي النصاب المذكور في الفقرة السابقة، سيقوم مدير الصندوق بالدعوة الى إجتماع ثاني وسوف يقوم بالإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وشركة السوق المالية (تداول) وإرسال إشعار كتابي الى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع (5) أيام. وسوف يكون الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت النسبة في الإجتماع.

#### ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في الإجتماع:

- يجوز لكل مالك وحدات في الصندوق تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز لكل مالك وحدات في الصندوق الإدلاء بصوت واحد في الاجتماع عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

#### 14. حقوق مالكي الوحدات وحقوق التصويت والاجتماعات:

- تزويد مالكي الوحدات نسخة حديثة من الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات باللغة العربية بدون مقابل.
- تزويد مالكي الوحدات بالتقارير التي تشمل تفاصيل الإشتراك، صافي قيمة الصندوق ، عدد الوحدات ، سعر الوحدة وسجل بجميع العمليات من قبل مالك الوحدات.
- أخذ الموافقة أو الإشعار في حال أي تغير في شروط وأحكام الصندوق على حسب ماتقتضيه لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بخصوص أي تغير يطرأ على مجلس إدارة الصندوق أو الأطراف ذي العلاقة.
- تزويد مالكي الوحدات بالتقارير والقوائم النصف سنوية أو السنوية خلال الوسائل المتاحة والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق.
- على مدير الصندوق التصرف بما يحقق مصالح مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق في حال صدور قرار خاص من مالكي الوحدات.

#### 15. مسؤولية مالكي الوحدات:

يقر مالك الوحدات ويتحمل كامل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تنتج عن الاستثمار في الصندوق، ولا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

#### 16. خصائص الوحدات:

سوف تقسم وحدات الصندوق على النحو التالي :

- الحد الأدنى للإشتراك للأفراد والشركات:
  - الحد الأدنى للإشتراك الأولي للأفراد والشركات هو 10,000 ريال سعودي.
  - الحد الأدنى للإشتراك الإضافي للأفراد والشركات هو 10,000 ريال سعودي .

#### 17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات:

يجوز لمدير الصندوق أن يعدل الشروط والأحكام في أي وقت يراه مناسباً حسب تقديره الخاص، وفي حال كان التغيير أساسياً يشترط الحصول على موافقة مالكي الوحدات، هيئة السوق المالية والهيئة الشرعية المسبقة على التعديل ودون الإخلال بالمادة (56) من لائحة صناديق الاستثمار ، وفي حال كان التغيير مهم لابد من اشعار الهيئة ومالكي الوحدات ودون الإخلال بالمادة رقم (57) من لائحة صناديق الاستثمار، وفي حال كان التغيير واجب الإشعار لابد من إشعار الهيئة ومالكي الوحدات دون الإخلال بالمادة رقم (58) من لائحة صناديق الاستثمار.

ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

- سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والاعلان عن التغييرات الأساسية في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لشركة السوق المالية (تداول) وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والاعلان عن التغييرات المهمة في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لشركة السوق المالية (تداول) وذلك قبل (21) يوماً من سريان التغيير.

- سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والاعلان عن التغييرات الواجبة الإشعار في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية (تداول) وذلك قبل (8) أيام من سريان التغيير.
- سوف يقوم مدير الصندوق ببيان تفاصيل التغييرات الأساسية، التغييرات المهمة والتغييرات واجبة الإشعار في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.

#### 18. إنهاء الصندوق:

لمجلس إدارة الصندوق الحق في إنهاء الصندوق وذلك بناءً على توصيات مدير الصندوق بأن قيمة أصول الصندوق أو معدل العائد المستهدف غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق، أو هناك تغييراً في النظم واللوائح أو في حالة حدوث أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سبباً لتصفية الصندوق، أو ان هناك حدثاً متوقعاً سيؤدي إلى إعتبار وجود الصندوق غير نظامي.. الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق كما جاء في لائحة صناديق الاستثمار:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لاتقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- إذا كانت مدة الصندوق العام محددة وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور إنتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل إنتهاء مدة الصندوق بمدة لاتقل عن (21) يوماً.
- على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- وسوف يعلن مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية (تداول) عن إنتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

#### 19. مدير الصندوق:

- أ. مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:
- على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام هذه اللائحة ولائحة الأشخاص المرخص لهم وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
  - على مدير الصندوق الإلتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات.
  - يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالاتي:
    1. إدارة الصندوق.
    2. عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
    3. طرح وحدات الصندوق.
    4. التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وإكتمالها وانها كاملة و صحيحة وواضحة وغير مضللة.
  - يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن الإلتزام بلائحة صناديق الإستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أو كلف بها جهة خارجية. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو سوء تصرفه أو تقصيره المعتمد.
  - على مدير الصندوق وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق.
  - على مدير الصندوق تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والإلتزام.

#### ب. تعيين مدير صندوق من الباطن:

يجوز لمدير الصندوق بكامل الصلاحية لتفويض صلاحياته الى مؤسسة مالية أو أكثر لتؤدي دور المدير من الباطن.

### ج. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو إستبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل أو إستبدال مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو إتخاذ أي تدابير أخرى تراه مناسباً وذلك في الحالات التالية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
3. تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائح التنفيذة.
5. وفاة مدير المحفظة الإستثمارية الذي يدير أصول الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الإستثمار أو أصولاً لصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
6. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة الفرعية (5) خلال يومين من حدوثها.
- إذا مارست الهيئة أيًا من صلاحياتها وفقاً لعزل أو إستبدال مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل خلال (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ذي العلاقة.

### 20. أمين الحفظ:

- أ. مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته:
  - يعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام هذه اللائحة، سواء أأدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه اللائحة أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.
  - ويُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
  - يعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

### ب. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن لأي صندوق استثمار يتولى حفظ أصول. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

### ج. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو إستبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو إتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحب أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.

3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
  4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
  5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
- إذا مارست هيئة السوق المالية أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

## 21. المحاسب القانوني:

- أ. أسم المحاسب القانوني:  
شركة كي بي إم جي الفوزان وشركاه.
- ب. مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته:  
على المحاسب القانوني أو المراجع الخارجي القيام بعملية المراجعة في نصف السنة المالية ونهاية السنة المالية لإصدار القوائم المالية.

## ج. الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني:

1. وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
2. إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق العام مستقلاً.
3. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
4. إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين فيما يتعلق بالصندوق.

## 22. أصول الصندوق:

- أ. يحتفظ أمين الحفظ بأصول الصندوق وستكون أصول الصندوق مفصولة بشكل واضح عن أصول الصناديق الأخرى.
- ب. يقوم أمين الحفظ بفصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدّد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح الصندوق، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.
- ج. أن أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدة الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار، وأُفصِح عنها في شروط وأحكام الصندوق.

23. إقرار مالك الوحدات:

لقد قمت/ قمنا بالإطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، وأؤكد موافقتي/ نؤكد موافقتنا على خصائص الوحدات التي اشتركت فيها / اشتركتنا فيها.

الاسم: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_

## ملحق (1) الضوابط الشرعية للاستثمار

أن يكون النشاط مباحاً، فلا يجوز الاستثمار في شركات ذات نشاط محرم مثل:

- البنوك التقليدية
- شركات التأمين التقليدية
- شركات خدمات الوساطة التقليدية
- شركات القمار والميسر
- شركات المقامرة والمراهنة في الانترنت
- الشركات العاملة في الصور والأفلام الأباحية
- شركات الترفيه والسينما والأفلام
- شركات الترفيه والسينما والأفلام في الأنترنت
- تصنيع وتعليب وصيانة وتوزيع الأطعمة المحرمة شرعا
- تصنيع وبيع الأسلحة ومعداتاها والتجهيزات العسكرية
- تصنيع وبيع وتعليب منتجات التبغ

لا يزيد إجمالي التمويل المحرم على 30% من إجمالي الموجودات ولا يزيد تكلفة التمويل المحرم (العوائد الربوية المدفوعة) على 5% من إجمالي المصروفات

إلا يزيد إجمالي الاستثمارات المحرمة على 30% من إجمالي المحرم، ومن الاستثمارات المحرمة

- الودائع التقليدية
- السندات
- أسهم شركات محرمة
- أسهم ممتازة
- عقود الخيارات
- الإلتزام بالتطهير

أما بخصوص الصناديق الاستثمارية فبالإضافة الى المعايير السابقة في الشركات يلتزم بالآتي:  
أن يكون الصندوق مجازاً من هيئة شرعية  
لا يجوز الدخول في الصناديق الآتية:

- صناديق السندات
- الصناديق التقليدية مثل الصناديق المشتتة على أسهم شركات محرمة
- صناديق الخيارات
- صناديق التحوط التقليدية مثل صناديق المستقبلية
- صناديق المتاجرة بالبيع بالأجل بالذهب والفضة
- صناديق النقد قصيرة الأجل (المضمونة)
- الصناديق المضمونة (رأس المال أو الأرباح)

## ملحق (2) سياسات وإجراءات إدارة المخاطر السياسة والإجراءات في إدارة المخاطر لصندوق أرباح للسيولة وأسواق النقد

أولاً: سياسة ادارة المخاطر في الصندوق.

"المحافظة على مستويات المخاطر المقبولة والمحسوبة مع العمل على التخفيف من أثر المخاطر المنتظمة (Systematic Risk) وغير المنتظمة (Unsystematic Risk)"

ثانياً: اجراءات ادارة المخاطر في الصندوق

يمكن لادارة المخاطر التأكد من تطبيق السياسة الخاصة بادارة المخاطر من خلال اتخاذ العديد من الإجراءات، ومنها على سبيل المثال :

- 1- اتباع سياسة التنوع في الاستثمار في الصندوق، حيث سيتم التأكد من قيام مدير الصندوق من القيام بالاجراءات التالية :
  - التنوع في الاصول المستثمرة في المحفظة وفقاً لما تحدده السياسة الاستثمارية
  - التنوع الجغرافي للاستثمارات من خلال الاستثمار في العديد من الدول المحددة في السياسة الاستثمارية.
  - تنوع الاستثمار في العديد من البنوك والمؤسسات المالية المصدرة.
  - التأكد من حساب مقدار الإنكشاف على اي مصدر والالتزام بها.
- 2- متابعة تقييم البنوك المصدرة بشكل دوري، واتخاذ الاجراءات المناسبة من الرقابة والمتابعة والتحليل المالي عند تحديد مقدار الاستثمار (الانكشاف) على البنوك والمؤسسات المالية غير المصنفة.
- 3- متابعة المؤشرات الاقتصادية الكلية والجزئية الخاصة بالدول التي سيتم الاستثمار بها، ومنها على سبيل المثال:
  - معدلات الناتج القومي
  - معدلات الانفاق الحكومي
  - الدين العام
  - التضخم
  - اسعار الفائدة والمراjbحات وغيرها
  - اسعار الصرف للعملات
- 4- اتباع الخطوات العلمية والمهنية في ادارة المخاطر عند بناء المحفظة الاستثمارية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:
  - أ- مرحلة اختيار الادوات المالية
    - بناء المحفظة الاستثمارية بشكل متين من خلال التحليل وتطبيق السياسة والأهداف الاستثمارية .
    - التأكد من امكانية استخدام وسائل التحوط من المخاطر بشكل رئيسي من خلال تحديد صفات ومعايير اختيار الادوات الاستثمارية.
  - ب- مرحلة بناء المحفظة الاستثمارية
    - تحديد حجم المحفظة
    - تحديد حجم الانكشاف بحدوده القصوى
    - الاحتفاظ بالسيولة النقدية في حال عدم جدوى الاستثمار
    - التأكد من جودة الأصول من خلال الاستثمار في الادوات المالية ذات النوعية والجودة
  - ت- الرقابة على اداء المحفظة الاستثمارية
    - تحليل مخاطر المحفظة ومخاطر المصدر
    - تحليل وفحص الانكشاف واختبار الضغط
    - تحديد مقدار وأصول الاستثمار
    - مراجعة وتقييم اداء الاستثمارات في المحفظة بشكل منفرد
    - الإلتزام بمحددات الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار

ثانياً: اجراءات ادارة مخاطر الصندوق الرئيسية :-

نوع المخاطر	طرق القياس	طرق التحوط والتقليل من تلك المخاطر
مخاطر سجل الأداء المحدود	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- معدلات النمو</li> <li>2- نسب ربحية الصندوق</li> <li>3- مقدار توزيع Yield</li> <li>4- تخفيض التكاليف</li> <li>5- نسب الأداء Performance</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- التأكد من تطبيق أفضل الممارسات العالمية واتباع المعايير الدولية عند ادارته للاستثمار.</li> <li>2- التأكد من تعيين أفضل المدراء وأمهرهم في ادارة الاصول.</li> <li>3- لا يمكن إعطاء تأكيد بأن هذا الاجراء سيحقق أهداف الصندوق الاستثمارية، ومن الممكن ان يؤدي ذلك الى خسارة الصندوق.</li> </ul>
مخاطر السيولة	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- نسب التداول</li> <li>2- السيولة السريعة</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- التأكد من الاحتفاظ بالسيولة اللازمة لاعمال الصندوق</li> <li>2- نسبة السيولة الى الاستثمار لا تقل عن 20%.</li> <li>3- تجنب الخسائر الناتجة عن بيع الاصول دون تواريخ الاستحقاق.</li> <li>4- الحصول على التسهيلات المالية.</li> <li>5- التأكد من تلبية طلبات الاسترداد.</li> </ul>
مخاطر العملة	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- قياس فترة الأجل</li> <li>2- بناء سلم الاستحقاق</li> <li>3- تقييم التاثير على التدفقات النقدية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- التأكد من متابعة اسعار الصرف بشكل يومي.</li> <li>2- تقويم يوبيي لأصول الصندوق بما يقابلها بالريال السعودي.</li> <li>3- التحوط ضد مخاطر فروقات اسعار العملات. (الطرق الشرعية ان وجدت)</li> </ul>
مخاطر الاستثمار في أدوات غير مصنفة	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- تحليل مالي اساسي.</li> <li>2- اختبار حساسية للعوائد المتوقعة.</li> <li>3- قياس درجة المخاطر (الانحراف المعياري للمحفظة والاصل).</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- اختبار سيولة الاصول غير المصنفة (نسب السيولة)</li> <li>2- قياس مدى تاثير اسعار صرف العملات .</li> <li>3- متابعة التصنيف الائتماني للمصدر.</li> <li>4- متابعة أداء المحفظة.</li> </ul>
مخاطر الاستثمار في اسواق الخليج الناشئة مع جهات غير خاضعة لإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي والبنوك المركزية	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- اختبار حساسية للعوائد المتوقعة.</li> <li>2- قياس درجة المخاطر (الانحراف المعياري للمحفظة والاصل).</li> <li>3- قياس درجة مخاطر الدول.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- قياس تاثير اسعار صرف العملات.</li> <li>2- متابعة التصنيف الائتماني للدولة.</li> <li>3- متابعة أداء المحفظة.</li> <li>4- متابعة أسعار الفوائد والمراجحات.</li> <li>5- التحليل المالي والتقييم المرحلي للمصدر</li> </ul>
المخاطر الائتمانية	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- تحليل مخاطر الائتمان</li> <li>2- تقييم المصدر</li> <li>3- التحليل الاساسي للمصدر</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- التأكد من تحليل المخاطر الائتمانية المتعلقة بالاستثمار في أدوات أسواق النقد.</li> <li>2- متابعة التصنيف الائتماني للمصدر.</li> </ul>
المخاطر القانونية	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- قياس اثر العقوبات على الوضع المالي والقانوني للمصدر.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- متابعة التقارير السنوية</li> <li>2- متابعة نشرات البنوك المركزية</li> </ul>
المخاطر السياسية والاقتصادية	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- معدلات الناتج القومي</li> <li>2- معدلات الانفاق الحكومي</li> <li>3- الدين العام</li> <li>4- التضخم</li> <li>5- اسعار الفائدة والمراجحات وغيرها</li> <li>6- اسعار الصرف للعملات</li> <li>7- اسعار النفط والسلع والمعادن الرئيسية</li> <li>8- المظاهرات والعصيان المدني</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- متابعة التطورات السياسية</li> <li>2- متابعة التطورات والمؤشرات الاقتصادية.</li> </ul>

<p>-1 العمل بموضوعية واستقلالية. -2 تجنب المصلحة شخصية مادية او معنوية تهمه على حساب الصندوق. -3 تطبيق معايير الحوكمة.</p>	<p>-1 قياس تطبيق معايير الحوكمة. -2 فصل الصلاحيات والمسئوليات.</p>	<p>مخاطر تضارب بالمصالح</p>
<p>-1 متابعة التقارير السنوية -2 متابعة نشرات البنوك المركزية -3 التأكد من تحليل المخاطر الائتمانية المتعلقة بالاستثمار في أدوات أسواق النقد. -4 متابعة التصنيف الائتماني للمصدر.</p>	<p>-1 قياس نسب تركيز الاستثمار للاصل الواحد -2 قياس تركيز الاستثمار الجغرافي -3 قياس تركيز الاستثمار في مصدر واحد.</p>	<p>مخاطر تركيز الاستثمار وانخفاض التصنيف الائتماني</p>

اسم الصندوق:

صندوق أرباح الخليج للسيولة

Arbah GCC Liquidity Fund

نوع الصندوق:

صندوق أدوات أسواق النقد والدخل الثابت الإستثماري- صندوق عام- مفتوح – الخليجي للسيولة

مدير الصندوق:

شركة أرباح المالية

أمين الحفظ:

شركة الخير كابيتال

تاريخ إصدار مذكرة المعلومات:

تاريخ 1439/06/25 هـ الموافق 2018/03/13 م

آخر تاريخ تحديث لمذكرة المعلومات بتاريخ 1439/10/27 هـ الموافق 2018/07/11 م

أن جميع المعلومات المذكورة في مذكرة المعلومات كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم مذكرة المعلومات ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

### اشعار هام

روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة و اكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون عل أن المعلومات و البيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدم ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق أرباح الخليجي للسيولة على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

## المحتويات

4	• ملخص الصندوق
6	• تعريفات
10	• صندوق الاستثمار
10	• سياسات الاستثمار وممارساته
14	• المخاطر الرئيسية للإستثمار في الصندوق
16	• معلومات عامة
17	• مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
22	• التقييم والتسعير
23	• التعامل
25	• خصائص الوحدات
26	• المحاسبة وتقديم التقارير
27	• مجلس إدارة الصندوق
28	• لجنة الرقابة الشرعية
29	• مدير الصندوق
32	• امين الحفظ
32	• مستشار الإستثمار
33	• الموزع
33	• المحاسب القانوني
33	• معلومات عامة
35	• معلومات إضافية



ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق أرباح الخليجي للسيولة
نوع الصندوق	صندوق أدوات أسواق النقد و الدخل الثابت الأستثماري- صندوق عام مفتوح
مدير الصندوق	شركة ارباح المالية
عملة الصندوق	الريال السعودي
سعر الوحدة عند بداية طرح الصندوق	(10) ريال سعودي
مستوى المخاطر	متوسطة
أهداف الصندوق	يهدف الى تنمية راس المال وتوفير السيولة
الحد الأدنى للاشتراك	(10,000) عشرة آلاف ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	(10,000) عشرة آلاف ريال سعودي
الحد الأدنى للإسترداد	(10,000) عشرة آلاف ريال سعودي
أيام قبول طلبات الإشتراك والإسترداد	خلال اي يوم عمل
تاريخ بدء تشغيل الصندوق	يوم الأحد الموافق 2018/05/06م
المؤشر الإسترشادي	سايبور ثلاثة أشهر ( العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر)
رسوم الإشتراك	لا يوجد
رسوم الإسترداد المبكر	1% من صافي قيمة الوحدات المراد إستردادها في حال إسترداد الوحدات خلال 30 يوم عمل من تاريخ شرائها.
رسوم الإدارة	(0.55%) سنوياً تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم أمين الحفظ	(0.10%) سنوياً تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي ويتم إقتطاعها في نهاية كل ربع من السنة. ويحد أدنى 18,000 ريال سعودي سنوياً.
رسوم المصاريف الإدارية	(0.025%) سنوياً كحد أعلى تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً أو سنوياً.
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة	مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعده أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد

أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي سنوياً للاعضاء المستقلين لجميع الإجتماعات ككل تحسب وتتراكم كل يوم تقويم بناءً على صافي قيمة اصول الصندوق وتدفع المكافأه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق.	
سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدرة ثلاثون ألف (30,000) ريال سعودي في السنة المالية وتحتسب يومياً وتدفع في نهاية كل ستة أشهر.	أتعاب المراجع الخارجي لحسابات الصندوق
يتم تحميل الصندوق رسوم ضريبة القيمة المضافة التي تفرض على الصندوق في حال تطبيقها.	رسوم القيمة المضافة
حسب تكلفة الاقتراض السائدة في السوق وسيتم ذكرها في التقرير النصف سنوي والتقرير السنوي بعد وملخص الإفصاح المالي بعد إنتهاء السنة المالية للصندوق.	تكاليف الحصول على التمويل
كل يوم عمل، باستثناء أيام العطل الرسمية للبنوك. وفي حال وافق يوم التقويم والتعامل يوم عطلة رسمية في المملكة العربية السعودية فسيتم تقويم أصول الصندوق وتنفيذ طلبات الإشتراك والإسترداد في يوم التقويم والتعامل التالي.	أيام التقويم والتعامل
الساعة 12 ظهراً يومياً.	آخر موعد لتقديم طلبات الإشتراك أو الإسترداد
يوم العمل التالي ليوم التعامل ويمكن معرفة أسعار التقويم من خلال زيارة الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية (تداول)	يوم الإعلان عن سعر التقويم
قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم والتي حدد عندها سعر الإسترداد. ليوم التقويم ذو العلاقة	موعد دفع قيمة الوحدات المستردة

تعريفات:

مدير الصندوق:

يعني شركة أرباح المالية السعودية، وهي شخص مرخص له بممارسة أعمال الإدارة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم ويكون مسئولاً عن إدارة صندوق الإستثمار .

المشترك او المستثمر او مالك  
الوحدات أو العميل :

الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.

عنوان شركة أرباح المالية:

يقصد بها المقر الرسمي أو المركز الرئيسي لمدير الصندوق في المملكة العربية السعودية حيث يمكن الإطلاع على التفاصيل الخاصة بذلك على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق على الانترنت ([www.arbahcapital.com](http://www.arbahcapital.com))

المراجع الخارجي:

يقصد بهم شركة كي بي إم جي الفوزان وشركاه، المملكة العربية السعودية ، الخبر 31952 ص ب 4803 ((www.kpmg.com.sa))

المستشار القانوني:

يقصد به مكتب عبيد العبيد محامون ومستشارون قانونيون (المملكة العربية السعودية)، ص.ب. 8869 الدمام 31492.

لائحة الأشخاص المرخص لهم:

تعني اللائحة الصادرة بذات المسمى عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرارها رقم 1-83-2005 بتاريخ 21/05/1426 الموافق 2005/6/28م (أو أي تعديلات أخرى تتم عليها من وقت لآخر).

يوم العمل:

يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية الذي تكون فيه سوق الأسهم السعودية والبنوك المحلية والخليجية مفتوحة .

نظام السوق المالية:

هو النظام الصادر في المملكة العربية السعودية بموجب المرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/06/02هـ (أو أي تعديلات أخرى تتم عليها من وقت لآخر).

تاريخ بدء تشغيل الصندوق :

هو اليوم الذي يبدأ في تنفيذ تخصيص الوحدات للتوزيع / الإصدار المبدئي و يتوقف فيه الصندوق عن استقبال طلبات الإشتراك في الوحدات بسعر الإشتراك.

سعر الإشتراك

يقصد به المبلغ اللازم دفعه من قبل المستثمر لشراء عدد (1) (وحدة واحدة) في الصندوق. ويتم تحديد هذا السعر وفقاً لما ورد في المادة رقم (26).

الهيئة:

هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية شاملة حيثما يسمح النص، اي لجنة، أو لجنة فرعية، أو أي موظف، أو وكيل يمكن ان يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.

أمين الحفظ:

ويقصد بالخير كابيئال وهي شخص مرخص له بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم للقيام بنشاطات حفظ الاوراق المالية.

يقصد بها حفظ اصول عائد لشخص اخر مشتملة على اوراق مالية، او ترتيب قيام شخص اخر بذلك، ويشمل الحفظ القيام بالإجراءات الادارية اللازمة.

لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية: "لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية" والمختصة في الفصل في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية والوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

الأتعاب: تعني الأتعاب التي يتقاضاها مدير الصندوق أو أي طرف ثالث يعينه مدير الصندوق لتقديم خدمات للصندوق وفقاً لما ورد تفصيلاً بخصوص كل منها على حدة في المادة رقم (11) من هذه الشروط والأحكام..

السنة المالية: هي الفترة التي تبدأ من تاريخ بدء عمل الصندوق وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر بالنسبة للسنة المالية الأولى أو التي تبدأ من الأول من يناير وتنتهي في اليوم الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر من كل عام يلي السنة المالية الأولى.

صندوق الإستثمار: يقصد به صندوق أرباح الخليجي للسيولة.

مجلس إدارة الصندوق: هو مجلس إدارة صندوق أرباح الخليجي للسيولة يقوم مدير الصندوق بتعيين أعضائه وفقاً للائحة صناديق الإستثمار لمراقبة أعمال صندوق الإستثمار.. وقد ورد تحديد عدد أعضائه مبدئياً في المادة رقم (14) من هذه الشروط والأحكام.

عضو مجلس الإدارة غير مستقل: أي شخص طبيعي يتم تعيينه عضواً في مجلس إدارة صندوق الإستثمار وفقاً للائحة صناديق الإستثمار .

عضو مجلس الإدارة المستقل: عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالإستقلالية التامة ومما ينافي بالإستقلالية على سبيل المثال لا الحصر: أن يكون موظفاً لدى مدير الصندوق او تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق. أو أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العاميين الماضيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له. أو أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو من أي كبار التنفيذيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له، أو أن يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له خلال العاميين الماضيين.

الصناديق ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة للصندوق / الأخرى: هي صناديق الإستثمار الخليجية للسيولة المطروحة طرحاً عاماً ذات الأهداف الإستثمارية المشابهة للصندوق والمرخصة من قبل هيئات إشرافية مماثلة لهيئة السوق المالية في الدول الخليجية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل الهيئة الشرعية التابعة لشركة ارباح المالية.

الشخص: يعني أي شخص طبيعي أو ذي صفة اعتبارية أو قانونية حسبما هو متعارف عليه تقرر له أنظمة المملكة بهذه الصفة.

المملكة: يقصد بها المملكة العربية السعودية.

الطرف المفوض له: ويُقصد به الجهة التي يقوم مدير الصندوق بتفويض صلاحياته لها كمؤسسة مالية أو أكثر لتؤدي دور المستشار، أو



المدير الفرعي، أو مقدم الخدمات الإدارية، أو أمين الحفظ، أو أمين السجل أو الوصي، أو الوكيل، أو الوسيط للصندوق، فضلاً عن التعاقد مع هذه الجهة لتوفير خدمات الاستثمار أو أمانة الحفظ وأمانة السجل في ما يتعلق بأصول الصندوق، بشكل مباشر أو غير مباشر.

**عقود المربحة:** بيع سلعة بمثل الثمن الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع سواء وقعت من دون وعد سابق وهي المربحة العادية، أو وقعت بناء على وعد بالشراء من الراغب في الحصول على السلعة عن طريق المؤسسة وهي المربحة المصرفية.

**الإجارة:** هي عقد على منفعة مباحة معلومة، ومدة معلومة، من عين معينة أو موصوفة في الذمة أو على عمل شيء معلوم بعوض معلوم، وفي الصناعة المالية الإسلامية غالباً ما يقترن بها الوعد بتملك العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو أثنائها.

**الصكوك:** شهادات متساوية القيمة تمثل ملكية شائعة في الأصول والمنافع والامتيازات والإلتزامات المالية أو أية أصول لمشروع معين متوافق مع ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية.

**دول مجلس التعاون الخليجي:** ويُقصد به مجلس التعاون الخليجي الذي يضم البحرين والكويت وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة.

**سايبور (العائد على الودائع بالريال السعودي):** هو سعر يحدد بواسطة متوسط العائد على عروض الودائع في البنوك السعودية على الريال السعودي، ويتم احتسابه عن طريق مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما).

**اطراف نظيرة** تعني شخصاً مرخصاً له، أو شخصاً مستثنى، أو شركة استثمارية، أو منشأة خدمات مالية غير سعودية

**الوكالة بالاستثمار** هي إنابة الشخص غيره لتنمية ماله بأجرة أو بغير أجرة.

**ادوات اسواق النقد** هي أدوات المتاجرة عن طريق صفقات المربحة و الإجارة ، قصيرة الاجل.

**ادوات الدخل الثابت** هي البدائل الاسلامية لوثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تصدر من اي جهة كانت تمثل حصصاً شائعة في ملكية موجودات تلك الجهة و معدل ربحها يكون ثابت او متحرك.

**اتفاقية المبادلة** هي أداة من أدوات المشتقات التي تمنح المستثمر المرنة لإدارة مخاطر معدلات المربحة بموجب هذا العقد يقوم البنك بمبادلة التزامات معدلات المربحة العائمة في مقابل التزامات معدلات المربحة الثابتة أو العكس.

**اتفاقية إعادة الشراء:** هي اتفاقية لعملية بيع و إعادة شراء صكوك و اوراق مالية لمدة معينة في كثير من الاحيان تكون قصيرة الاجل.

**الأوراق المالية المودعة بالأصول:** هي استثمارات محددة الأجل مدعومة بأصول كقروض او مديونيات

**المشتقات المالية:** هي أدوات مالية تستمد قيمتها من أداء أصل حقيقي (كالذهب) أو مالي (كالأسهم) أو من أداء أحد المؤشرات السوقية (كالداو جونز).

**صكوك قائمة على بيع الدين:** هي الصكوك التي يتم هيكلتها على أساس بيع العينة مثل الصكوك التي يتم تداولها على أساس الحسم.

**الصكوك المقتناه بغرض المتاجرة** الصكوك التي يتم شرائها بقصد بيعها قبل ان تصل الى تاريخ إستحقاقها

**الصكوك المقتناه الى تاريخ الإستحقاق** الصكوك التي يتم شرائها بقصد الاحتفاظ بها حتى تاريخ إستحقاقها

**صافي قيمة الأصول للوحدة:** وتعني القيمة النقدية لأية وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول للصندوق مخصوماً منه الإلتزامات ومقسوماً على عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم ذي العلاقة وفق ما ورد بمزيد من التفصيل في المادة رقم (26) من هذه الشروط والأحكام.

فترة ثلاثة أشهر ويقصد به اليوم الحادي والثلاثين من شهر مارس والثلاثين من يونيو والثلاثين من سبتمبر والحادي والثلاثين من ديسمبر في كل سنة مالية.

نموذج طلب الإسترداد:

يقصد به النموذج المعد من قبل مدير الصندوق والذي يجيز لمالكي الوحدات استرداد جزء أو كل وحداتهم في الصندوق بعد استكمال وتوقيع النموذج من حامل الوحدات المعني حسب الأصول المتبعة.

مبلغ الإسترداد:

يعني المبلغ اللازم دفعه لحامل الوحدة عند إستردادها. ويتم تحديد ذلك السعر وفقاً لما ورد في المادة رقم (26) من هذه الشروط والأحكام.

اللائحة:

يقصد بها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 3/12/1427هـ الموافق 2006/12/24م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/6/2هـ والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 1/61/2016 وتاريخ 1437/8/16هـ الموافق 2016/5/23م

طلب الإشتراك:

يقصد به طلب الإشتراك وأي مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقوانين مكافحة غسيل الأموال تمويل الإرهاب وأي معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الإشتراك في وحدات الصندوق شريطة اعتمادها من مدير الصندوق.

الاستثمارات المستهدفة:

يستهدف الصندوق الاستثمار في أدوات النقد الصكوك والودائع لأجل، والاستثمار في صناديق استثمارية ومنتجات استثمارية أخرى ذات أهداف مماثلة.

الوحدات:

الحصص الشائعة المتساوية التي تتكون منها أصول الصندوق، والتي يملكها مالكي الوحدات في الصندوق.

يوم التقويم:

اليوم الذي يتم فيه تحديد صافي سعر الوحدة كما هو موضح في الفقرة (26) من هذه الشروط والأحكام، وستكون أيام التقويم كل يوم عمل، وعندما لا يكون أي من تلك الأيام يوم عمل فسيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي.

الضوابط الشرعية

المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، والتي يتم بناءً عليها تحديد الشركات المؤهلة للاستثمار فيها من قبل الصندوق والموضحة في الملحق رقم (أ) من هذه الشروط والأحكام.

ضريبة القيمة المضافة

هي ضريبة غير مباشرة تُفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت، مع بعض الاستثناءات. وبدأت المملكة بتطبيق ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% بدءاً من 1 يناير 2018.

نقطة التقويم

هو الوقت الذي يتم فيه حساب قيمة أصول الصندوق وذلك عند نهاية يوم العمل باستخدام أسعار الإقفال لذلك اليوم

تستخدم التعريفات السابقة، حيثما ورد مسوغ لاستخدامها في هذا المستند، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك.

## مذكرة المعلومات

### 10. صندوق الاستثمار:

ت- اسم الصندوق:

صندوق أرباح الخليجي للسيولة.

ث- تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق:

تاريخ إصدار الشروط والأحكام بتاريخ 1439/06/25 هـ الموافق 2018/03/13 م و آخر تاريخ تحديث لها بتاريخ 1439/10/27 هـ الموافق 2018/07/11 م

ج- تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على تأسيس الصندوق:

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق 1439/06/25 هـ الموافق 2018/03/13 م

د- مدة صندوق الاستثمار:

صندوق مفتوح المدة.

هـ- العملة :

عملة الصندوق هي الريال السعودي.

### 11. سياسات الاستثمار وممارساته:

أ- أهداف الصندوق الاستثمارية:

صندوق أرباح الخليجي للسيولة هو صندوق استثمار في أدوات أسواق النقد والدخل الثابت الاستثماري – صندوق عام، مفتوح ومقوم بالريال السعودي، يهدف الى توفير السيولة عند طلب المستثمر وتنمية رأس المال من خلال الاستثمار في الادوات المالية قصيرة الاجل وادوات الدخل الثابت متوسطة الاجل المصنفة وغير المصنفة والمدعومة باصول لدول مجلس التعاون الخليجي ، المتوافقة مع المعايير الشرعية والمقرة من قبل اللجنة الشرعية للصندوق. لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات . تم إتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر ( سايبور ) ، SAUDI INTERBANK OFFERED RATE ، كمؤشر إرشادي لمقارنة أداء صندوق أرباح الخليجي للسيولة. ويعمل فريق العمل في إدارة الأصول على تحقيق أداء يتنافس أداء المؤشر الإرشادي .يمكن للمستثمرين متابعة أداء المؤشر على الموقع الخاص ببلومبرغ او رويترز او أي من البنوك السعودية. وهذا المؤشر هو سعر الفائدة على القروض بين المصارف السعودية أو سعر الفائدة على القروض بين المصارف الخليجية وهو مرجح محدد.

ب- الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق:

- الاستثمار بشكل اسامي في أدوات أسواق النقد قصيرة الاجل المتوافقة مع المعايير الشرعية. وهي على سبيل المثال لا الحصر: المتاجرة عن طريق صفقات المربحة والإجارة وأدوات الدخل الثابت متوسطة الاجل وتشمل الصكوك المقتناة بغرض المتاجرة والمتاحة للبيع و المقتناة الى تاريخ الإستحقاق وإتفاقيات إعادة الشراء المعاكس والأوراق المالية المدعومة بأصول على أن تعرض هذه العقود على اللجنة الشرعية وأخذ موافقتهم على الاستثمار فيها كل حالة على حدة قبل المضي قدما في الاستثمار فيها، وسيكون الاستثمار في الادوات المصنفة وغير المصنفة وفي حال عدم وجود تصنيف إئتماني سيقوم مدير الصندوق بتحليل الورقة المالية ومدى إستطاعة المصدر بالوفاء بالإلتزامات المالية بناء على المركز المالي والتدفقات النقدية من عمليات المصدر.

- وحدات صناديق استثمارية أخرى مطروحة وحداتها طرعا عاما ومرخصة من قبل الهيئة متوافقة مع المعايير الشرعية تستثمر في أدوات أسواق النقد.
- يركز الصندوق استثماراته في مجموعة مختارة من الأدوات المالية مع أطراف نظيره خليجية مرخصة من الهيئات التنظيمية الخليجية.

#### ج- سياسات تركيز الاستثمار:

سوف يستثمر الصندوق في الأوراق المالية المصدرة من دول مجلس التعاون الخليجي بحد أعلى 50% لأي دولة خليجية ماعدا المملكة العربية السعودية:

المنطقة الجغرافية	الحد الأدنى من أصول الصندوق	الحد الأعلى من أصول الصندوق
المملكة العربية السعودية	0%	80%
مملكة البحرين	0%	50%
الإمارات العربية المتحدة	0%	50%
الكويت	0%	50%
عمان	0%	50%

- وسوف يكون الإستثمار في أدوات أسواق النقد بشكل مباشر او غير مباشر ، وسوف تكون الإستثمارات مقومة بعملات دول مجلس التعاون ،بالإضافة الى الدولار واليورو و الجنيه الإسترليني. وسوف يتم الإستثمار مع جهات مصنفة وغير مصنفة ، على ان يكون الحد الأدنى في الادوات المصنفة او مصدرها كالاتي (Moody's) B3, (S&P) B-, (Fitch) B- ، وفقا للمركز المالي والتدفقات النقدية لعمليات المصدر.
- يركز الصندوق استثماراته في الادوات النقدية مع مجموعة مختارة من الأدوات المالية مع أطراف نظيرة في المملكة العربية السعودية، مرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي ، او مع أطراف نظيرة خليجية بحيث أن تكون خاضعة للإشراف من احد البنوك المركزية المماثلة لمؤسسة النقد العربي السعودي أو هيئات إشرافية مماثلة لهيئة السوق المالية...
- يحق لمدير الصندوق استثمار ما قد يصل نسبته إلى 25% من صافي قيمة أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار مرخصة ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق وصناديق تستثمر في أدوات أسواق النقد والدخل الثابت على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية مطروحة وحداتها طرعا عاما ومرخصة من الهيئة ، ويعمل مدير الصندوق جاهدا على اختيار أفضل الصناديق المستثمر بها من حيث العائد وسعة مدير الصندوق والاداء التاريخي لمدير الصندوق .

ويوضح الجدول التالي الاستثمارات المتاحة للصندوق والنسب المسموح بها.

نوع الاستثمار	الحد الأدنى من أصول الصندوق	الحد الأعلى من أصول الصندوق
أدوات أسواق النقد قصيرة الاجل	0%	100%
ادوات الدخل الثابت متوسطة الاجل	0%	50%
صناديق استثمار ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق وصناديق تستثمر في أدوات أسواق النقد والدخل الثابت	0%	25%
سيولة نقدية (في حال وجود إستردادات كبيرة) أو ودائع متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لاتتعدى فترة الإستحقاق 7 أيام	10%	100%

- لايجوز أن تتجاوز مجموع إستثمارات صندوق أسواق النقد في جهة واحدة أو جهات مختلفة تنتمي لنفس المجموعة مانسبة 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- أن صندوق أرباح الخليجي للسيولة له متوسط مرجح لتاريخ الاستحقاق لايتجاوز (120) يوماً تقويمياً.

#### د- أسواق الاوراق المالية التي يستثمر فيها في الصندوق:

سوف يستثمر الصندوق في الأوراق المالية المصدرة من دول مجلس التعاون الخليجي بحد أعلى 50% لأي دولة خليجية باستثناء المملكة العربية السعودية حيث ان الحد الاعلى المسموح به 80%.

#### هـ- أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن استخدامها نيابة عن صندوق الاستثمار بغرض إدارة محافظته الاستثمارية:

- يعمل مدير الصندوق على إجراء مسح سوقي لمعدلات العوائد في السوق السعودي ومسح سوقي على أفضل أدوات أسواق النقد قصيرة وادوات الدخل الثابت من حيث العائد وأفضل الصناديق الاستثمارية من حيث العائد وسمعة مدير الصندوق والاداء لتاريخي لمدير الصندوق. وسيتم تطبيق آلية اتخاذ القرار المقدمة من قبل مدير الصندوق على جميع استثمارات الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق تجاه مالكي الوحدات على ممارسة العناية والمهارة والحرص (من ضمن واجبات ومسؤوليات الأمانة) في تقييم الفرص الاستثمارية المتاحة باختيار أفضل العوائد بما يتناسب مع استراتيجية الصندوق.

#### و- أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها في الصندوق:

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية لم يتم ذكرها شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

#### ز- أي قيد آخر على نوع (أو أنواع) الأوراق المالية التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

- لايحق لمدير الصندوق استثمار أكثر من 25% من صافي قيمة أصول الصندوق مع مصدر واحد وبأكثر من 50% من صافي قيمة أصول الصندوق مع مصدر سيادي واحد باستثناء المملكة العربية السعودية حيث ان الحد الاعلى المسموح به 80% .
- وستقتصر استثمارات مدير الصندوق على الاستثمارات المتوافقة مع المعايير الشرعية.

#### ح. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق آخرون:

يحق لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن 30% من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق استثمار أخرى ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق، ويحق لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في صناديق استثمار تابعة له.

#### ط- صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض:

يحق للصندوق الحصول على تمويلات متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتغطية طلبات الإسترداد ولتحسين أداء الصندوق بعد الحصول على موافقة اللجنة الشرعية، على أن لا يتجاوز التمويل ما نسبته 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وفي جميع الأحوال لن تزيد مدة التمويل عن سنة واحدة.

#### ي- الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لايجوز للصندوق أن يتجاوز تعاملاته مع طرف واحد نظير 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

#### ك- سياسة مدير الصندوق لإدارة المخاطر:

1- سياسة ادارة المخاطر في الصندوق:

المحافظة على مستويات المخاطر المقبولة والمحسوبة مع العمل على التخفيف من أثر المخاطر المنتظمة (Systematic Risk) وغير المنتظمة Unsystematic (Risk)

2- اجراءات ادارة المخاطر في الصندوق:

يمكن لادارة المخاطر التأكد من تطبيق السياسة الخاصة بادارة المخاطر من خلال اتخاذ العديد من الإجراءات، ومنها على سبيل المثال:

1. اتباع سياسة التنوع في الاستثمار في الصندوق، حيث سيتم التأكد من قيام مدير الصندوق من القيام بالاجراءات التالية :

- التنوع في الاصول المستثمرة في المحفظة وفقاً لما تحدده السياسة الاستثمارية
- التنوع الجغرافي للاستثمارات من خلال الاستثمار في العديد من الدول المحددة في السياسة الاستثمارية.
- تنوع الاستثمار في العديد من البنوك والمؤسسات المالية المصدرة.
- التأكد من حساب مقدار الإنكشاف على اي مصدر والالتزام بها.

2. متابعة تقييم البنوك المصدرة بشكل دوري، واتخاذ الاجراءات المناسبة من الرقابة والمتابعة والتحليل المالي عند تحديد مقدار الاستثمار (الانكشاف) على البنوك والمؤسسات المالية غير المصنفة.

3- متابعة المؤشرات الاقتصادية الكلية والجزئية الخاصة بالدول التي سيتم الاستثمار بها، ومنها على سبيل المثال:

- معدلات الناتج القومي
- معدلات الانفاق الحكومي
- الدين العام
- التضخم
- اسعار الفائدة والمرايحات وغيرها
- اسعار الصرف للعمات

4- اتباع الخطوات العلمية والمهنية في ادارة المخاطر عند بناء المحفظة الاستثمارية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

ث- مرحلة اختيار الادوات المالية

- بناء المحفظة الاستثمارية بشكل متين من خلال التحليل وتطبيق السياسة والأهداف الاستثمارية .
- التأكد من امكانية استخدام وسائل التحوط من المخاطر بشكل رئيسي من خلال تحديد صفات ومعايير اختيار الادوات الاستثمارية.

ج- مرحلة بناء المحفظة الاستثمارية

- تحديد حجم المحفظة
- تحديد حجم الانكشاف بحدوده القصوى
- الاحتفاظ بالسيولة النقدية في حال عدم جدوى الاستثمار
- التأكد من جودة الأصول من خلال الاستثمار في الادوات المالية ذات النوعية والجودة

ح- الرقابة على اداء المحفظة الاستثمارية

- تحليل مخاطر المحفظة ومخاطر المصدر
- تحليل وفحص الانكشاف واختبار الضغط
- تحديد مقدار وأصول الاستثمار
- مراجعة وتقييم اداء الاستثمارات في المحفظة بشكل منفرد
- الإلتزام بمحددات الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار

ل. المؤشر الإستراتيجي:

سايبور ثلاثة أشهر (العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر) ويعمل فريق العمل في إدارة الأصول على تحقيق أداء يتنافس أداء المؤشر الإرشادي. يمكن للمستثمرين متابعة أداء المؤشر على الموقع الخاص ببلومبرغ أو رويترز أو أي من البنوك السعودية. وهذا المؤشر هو سعر الفائدة على القروض بين المصارف السعودية أو سعر الفائدة على القروض بين المصارف الخليجية وهو مرجح محدد.

م- التعامل مع أسواق المشتقات المالية:

لن يقوم الصندوق باستخدام مشتقات الأوراق المالية

ن- أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الأستثمار:

لا يوجد.

12. المخاطر الرئيسية للأستثمار في الصندوق:

- أ- ينطوي الأستثمار في الصندوق على مخاطر متوسطة. لذلك يجب على المستثمرين الأخذ في الاعتبار المخاطر الرئيسية للأستثمار في الصندوق والإطلاع على جميع المعلومات الواردة في الشروط والأحكام قبل الأستثمار في الصندوق. إن المخاطر المذكورة أدناه لا تمثل جميع المخاطر المرتبطة بأستثمارات الصندوق ولكنها توضح المخاطر الرئيسية المعروفة لمدير الصندوق بتاريخ هذه الشروط والأحكام والتي قد يتعرض لها الصندوق و تؤثر سلبا في حال حدوثها على عائدات الأستثمار وصافي قيمة أصول الصندوق .
- ب- يجب على المستثمرين الأخذ في الاعتبار بأنه لا يوجد ضمان أن الاداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة مع المؤشر الإستراتيجي سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- ج- ينبغي على مالك الوحدات أن يدرك أن الأستثمار في الصندوق ليس عبارة عن وديعة بنكية مع بنك محلي يبيع أو يسوق الأوراق المالية أو تابع لمدير الصندوق، بل يتمثل في تملك وحدة في الصندوق.
- هـ- يقر مالك الوحدات ويتحمل كامل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تنتج عن الأستثمار في الصندوق . وتجدر الإشارة إلى أن سعر الوحدة معرض للانخفاض، وعند الإسترداد، قد لا يستلم المشترك كامل المبلغ المستثمر.

يوضح الجدول أدناه ملخص المخاطر الرئيسية التي يمكن أن تُأثر سلبا على الأستثمار في الصندوق:

نوع المخاطر	الأثر على مبلغ الإستثمار أو الأصول المستثمرة
مخاطر سجل الأداء المحدود	الصندوق جديد في مفهومه، وليس له سجل أو بيانات أداء سابق وبالتالي لا يستطيع المستثمرون المحتملون الاطلاع على الاداء السابق لصندوق قبل اتخاذ قرارهم بالأستثمار فيه ، ولا يمكن إعطاء تأكيد بأن أهداف الصندوق الإستثمارية ستتحقق.
مخاطر السيولة	قد يمر السوق في مرحلة من التقلبات وعدم الاستقرار مما يؤدي إلى قلة السيولة وصعوبة في التداول في أصل معين . وقد يعيق ذلك من قدرة مدير الصندوق في الأستثمار أو تسييل بعض الأستثمارات مما قد ينتج عنه صعوبة تلبية طلبات الإسترداد مما قد يؤثر سلبا على أستثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر العملة	وحيث أن تقييم الصندوق يتم بالريال السعودي، فإن المشاركين الذين لا يعد الريال السعودي العملة الأساسية لهم معرضون لمخاطر تقلبات أسعار الصرف. كما ان الصندوق يستثمر في ادوات مالية غير مقومة بالريال السعودي مما قد ينتج عنه تعرض الصندوق لمخاطر فروقات أسعار العملات.
مخاطر المشتقات المالية	في حال إستخدام المشتقات المالية لإدارة المخاطر، قد يكون هناك فروقات بين تحرك قيمة المشتقة المالية والأصل المستثمر به، مما ينتج عنه إمكانية تحقيق ارباح او خسائر من استراتيجية التحوط هذه ، مما قد يؤثر سلبا على أستثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر الأستثمار في أدوات غير مصنفة	قد تندرج مخاطر الأستثمار في الأدوات المصنفة، كمخاطر السيولة وأسعار العملات والمخاطر الائتمانية ، على الأدوات غير

المصنفة أيضا، مما قد يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	
تنطوي مخاطر الاستثمار في أسواق الخليج الناشئة على مخاطر السيولة، وتذبذب أسعار العملات، والمخاطر الائتمانية، وتغير أسعار العوائد، مما قد يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر الاستثمار في أسواق الخليج الناشئة
المخاطر الائتمانية المتعلقة بالاستثمار في أدوات أسواق النقد هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته، مما ينتج عنه خسارة المبلغ الذي تم استثماره أو جزء منه أو التأخر في استرجاعه والذي قد يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	المخاطر الائتمانية
إن الشركات المستثمرة في صكوكها وصناديق الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق معرضين للمخاطر القانونية حيث أنهم معرضين إلى الخضوع لإجراءات أو عقوبات تنظيمية من قبل الجهات الرقابية المعنية بالإشراف على أعمالهم أو من قبل أطراف أخرى، وكذلك قد يكونوا في دعاوى قضائية طرفا. إضافة إلى ذلك، قد يتأثر الوضع المالي للشركات نتيجة لإصدار قوانين وأنظمة جديدة أو حدوث تغييرات في الأنظمة الحالية مما قد يؤثر سلبا على قيمة استثمارات الصندوق في تلك الشركات أو الصناديق والذي بدوره قد يؤثر على أداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.	المخاطر القانونية
إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالجهات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار العوائد أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم، مما يؤثر سلبا على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	المخاطر المتعلقة بأحداث معينة
يعتمد مدير الصندوق شأنه شأن أي مدير استثماري على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر الإدارة
قد تتأثر أدوات أسواق النقد بالتطورات السياسية المحلية أو العالمية مثل أعمال الشغب والحروب مما سوف يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	المخاطر السياسية
قد يتأثر الإقتصاد الخليجي نتيجة للتغيرات الإقتصادية مثل التقلبات في أسعار النفط والعملات والتضخم، مما قد يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	المخاطر الاقتصادية
يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي، والتي تحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فاعل، مما قد يؤثر سلبا على أداء الصندوق وبالتالي على مالكي وحدات الصندوق	المخاطر التقنية
في حالة ورود طلبات استرداد كبيرة تتجاوز العشرة بالمائة من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير أموال كافية لتلبية طلبات الإسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الإسترداد إضافة إلى أنه قد يضطر الصندوق إلى تسهيل جزء من أصوله في أوقات غير ملائمة مما قد يؤثر سلبا على استثمارات وأداء على الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر عمليات الإسترداد الكبيرة
تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية او معنوية تهمه على حساب الصندوق. او في حال نشوء تضارب في المصالح بين الصندوق وصناديق استثمارية أخرى او محافظ استثمارية مدارة من قبل مدير الصندوق والذي قد يؤثر على قرارات مدير الصندوق في اختيار استثماراته، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر تضارب بالمصالح
تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر كوارث طبيعية
المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في أدوات معينة والذي قد يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات نتيجة التغير في الأوضاع الخاصة بتلك القطاعات الأمر الذي قد يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر تركيز الاستثمار
في حالة حصول الصندوق على تمويل لغرض إدارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، فقد يترتب على ذلك رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد التمويلات مما قد يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر الحصول على تمويل

المخاطر المتعلقة بالمصدر	وهي مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو على منتجاته أو خدماته. وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات قد يرتكبها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أصوله مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق
مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية	تتعرض الصناديق الأخرى التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها إلى نفس المخاطر الواردة في فقرة "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" من هذه الشروط والأحكام مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق
مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني	في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد و أدوات الدخل الثابت التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها كما أن انخفاض التصنيف الائتماني لأي من الجهات التعاقدية مع الصندوق (البنوك المستلمة أدوات أسواق النقد أو الشركات والمؤسسات المصدرة للصكوك) قد يسبب عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق
مخاطر تقلبات أسعار العوائد	هي المخاطر الناتجة عن تغير في أسعار العوائد والتي قد تؤثر على قيمة الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق
مخاطر التوقعات المالية المستقبلية	توقعات النتائج المالية المستقبلية وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من الأدوات الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قراراته الاستثمارية. إلا أن تلك التوقعات قد تتحقق أو لا تتحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى انحراف نتائج عمليات الصندوق عن التوقعات مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر مرتبطة بالضوابط الشرعية	إن طبيعة استثمارات الصندوق والمقتصرة فقط على الاستثمارات المتوافقة مع المعايير الشرعية قد تؤدي إلى أن يكون أداء الصندوق أقل من صناديق استثمار أخرى لا تتبع أي معايير شرعية فيما يتعلق باستثماراتها. بالإضافة إلى ذلك، ففي حال أن بعض أصول الصندوق لم تعد تتوافق مع المعايير الشرعية المتبعة من قبل الصندوق فإن مدير الصندوق قد يضطر إلى التخلص من تلك الأصول بأسعار غير مناسبة، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر إعادة الاستثمار	حيث أن الصندوق سيقوم بإعادة استثمار الأرباح الموزعة، فإن مبالغ التوزيعات قد لا يتم استثمارها بنفس الأسعار التي تم عندها شراء الأصول من الأساس، وبالتالي ارتفاع تكلفة الشراء. وقد تحمل بعض الصكوك خيار الاستدعاء الذي يمنح المصدرين حق استدعاء الصكوك قبل تاريخ استحقاقها ويترتب على ذلك عدم تحقيق العوائد المطلوبة للصندوق واستيفاء الأرباح المرتبطة بالصك ويترتب على ذلك عدم وجود استثمارات متاحة في نفس العوائد وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الاستثمار مما يؤدي إلى عدم تحقيق العوائد المطلوبة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر الاستثمار في أدوات أسواق النقد مع جهات غير خاضعة لإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي والبنك المركزي	هي عبارة عن الاستثمارات التي تكون مع جهات غير خاضعة لإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي والبنك المركزي و قد تكون معرضة إلى المخالفات أو الإفلاس لعدم وجود ضوابط كافية لحماية رأس المال مما يزيد من المخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة والمخاطر القانونية مما يجعل الصندوق يتكبد خسائر في المبالغ المستثمر بها مع هذه الجهات مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر ضريبة القيمة المضافة	ينطبق على الاستثمار في الصندوق مخاطر ضريبة القيمة المضافة، وسوف تؤدي الضرائب التي يتحملها مالكي الوحدات بالضرورة إلى تخفيض العوائد المرتبطة بالاستثمار في الصندوق وانخفاض سعر الوحدة.

### 13. معلومات عامة:

#### أ- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق:

المستثمرين الأفراد أو المؤسسات من القطاع الحكومي أو الخاص من المستثمرين المحليين أو الأجانب المؤهلين.

#### ب- سياسة توزيع الأرباح:

لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات.

ج- الأداء السابق لصندوق الإستثمار:

لا يوجد أداء سابق للصندوق.

- لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق لصندوق الإستثمار أو أداءه مقارنة بال مؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.

د- قائمة حقوق الملاك وحقوق التصويت في الإجتماعات:

- تزويد مالكي الوحدات نسخة حديثة من الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات باللغة العربية بدون مقابل.
- تزويد مالكي الوحدات بالتقارير التي تشمل تفاصيل الإشتراك، صافي قيمة الصندوق ، عدد الوحدات ، سعر الوحدة وسجل بجميع العمليات من قبل مالك الوحدات.
- أخذ الموافقة أو الإشعار في حال أي تغير في شروط وأحكام الصندوق على حسب ماتقتضيه لائحة صناديق الإستثمار.
- الإشعار بخصوص أي تغير يطرأ على مجلس إدارة الصندوق أو الأطراف ذي العلاقة.
- تزويد مالكي الوحدات بالتقارير والقوائم النصف سنوية أو السنوية خلال الوسائل المتاحة والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق.
- على مدير الصندوق التصرف بما يحقق مصالح مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق في حال صدور قرار خاص من مالكي الوحدات.

هـ- مسؤوليات ملاك الوحدات:

يتحمل مالك الوحدات كامل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تنتج عن الإستثمار في الصندوق.

و- الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق:

لمجلس إدارة الصندوق الحق في إنهاء الصندوق وذلك بناءً على توصيات مدير الصندوق بأن قيمة أصول الصندوق أو معدل العائد المستهدف غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق، أو هناك تغييراً في النظم واللوائح أو في حالة حدوث أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سبباً لتصفية الصندوق، أو ان هناك حدثاً متوقعاً سيؤدي إلى إعتبار وجود الصندوق غير نظامي، الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق كما جاء في لائحة صناديق الإستثمار:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لاتقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- إذا كانت مدة الصندوق العام محددة وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور إنتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل إنتهاء مدة الصندوق بمدة لاتقل عن (21) يوماً.
- على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- وسوف يعلن مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية (تداول) عن إنتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

ز- الإقرار من مدير الصندوق بوجود الية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق:

يقر مدير الصندوق بوجود الية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة في الإستثمار في الصندوق.

14. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ- أنواع المدفوعات من أصول صندوق الإستثمار:

• رسوم الإشتراك:

لا يوجد

• رسوم إدارة مدير الصندوق:

يدفع الصندوق رسوم إدارة ما نسبته خمسة وخمسون من مائة في المائة (0.55%) سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق (تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم وتدفع شهريا) إلى مدير الصندوق نظير إدارته للصندوق وكما هو موضح في ملخص الإفصاح المالي رقم (34)، وتصبح تلك الرسوم مستحقة الدفع وواجبة السداد خلال خمسة أيام عمل بعد نهاية كل شهر في كل سنة مالية. وفي حالة إستثمار مدير الصندوق في صناديق مداراة من قبله فسوف يتم إحتساب رسوم إدارة كل صندوق على حده.

• رسوم أمين الحفظ :

يتكفل الصندوق كذلك بدفع رسوم سنوية (0.10%) سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب بشكل يومي وتدفع في نهاية كل ربع من السنة، ويحد أدنى 18,000 ريال سعودي سنوياً.

• رسوم المصاريف الإدارية:

يتكفل الصندوق كذلك بدفع رسوم (0.025%) كحد أعلى تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً أو سنوياً والتي تشمل مايلي:

د. مصاريف نشر التقارير السنوية للصندوق، عن اداء الصندوق وأي مصاريف اخرى متعلقة بخدمات الإدارة والتشغيل وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة شهر.

هـ. رسوم نشر المعلومات على موقع تداول:

دفع مبلغ مقطوع قدرة 5,000 ريال سعودي سنوياً لصالح شركة السوق المالية "تداول". وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

و. الرسوم الرقابية:

يتحمل الصندوق الرسوم الرقابية للصندوق سنويا مبلغ مقطوع وقدره (7500) ريال سنوياً، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

• رسوم الإسترداد:

لا يوجد

• رسوم الإسترداد المبكر:

يدفع المستثمر مانسبته 1% من صافي قيمة الوحدات المستردة في حال إسترداد الوحدات خلال ثلاثون يوم عمل من تاريخ شرائها.

• رسوم مراجع الحسابات:

سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدرة ثلاثون ألف (30,000) ريال سعودي في السنة المالية وتحتسب يومياً وتدفع في نهاية كل ستة أشهر.

- **مصاريء تمويل الصندوق:**  
تدفع حسب الاسعار السائدة في السوق . وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
- **مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين:**  
يتحمل الصندوق مصاريء مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، حيث يحصل كل عضو مستقل على مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع ويعدد أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي سنوياً للأعضاء المستقلين ككل تحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق.
- **رسوم اعضاء الهيئة الشرعية:**  
يتحمل الصندوق مصاريء مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية حيث يحصل كل عضو على مبلغ 8,000 ثمانية آلاف ريال سعودي وبما يعادل 24,000 ريال سعودي لاعضاء الهيئة ككل، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
- **مصاريء التعامل:**  
يتحمل الصندوق كافة مصاريء التعامل المتكبدة في عملية بيع وشراء الأوراق المالية بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها ويتم سدادها من أصول الصندوق وذلك عند تنفيذ الصفقات. وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها في التقارير السنوية المدققة والنصف سنوية وملخص الإفصاح المالي في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
- **ضريبة القيمة المضافة :**  
سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريء والأتعاب والتكاليف.

ب- جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريء:

ملاحظات			طريقة احتساب الرسوم/الأتعاب والمصاريء	انواع الرسوم/ الأتعاب
تم تحميلها على الصندوق	Xxx	%xxx	نسبة 0.55% سنوياً تحسب بشكل يومي وتستقطع من صافي قيمة اصول الصندوق شهرياً (اصول الصندوق × النسبة المئوية)	رسوم الادارة
تم تحميلها على الصندوق	Xxx	%xxx	نسبة 0.025% سنوياً كحد أعلى تحسب هذه الرسوم بشكل يومي بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً أو سنوياً	رسوم المصاريء الإدارية
تم تحميلها على الصندوق	Xxx	%xxx	تحسب وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق وتخضم سنوياً (30,000) ريال سعودي للسنة الاولى،	رسوم المراجع الخارجي
تم تحميلها على الصندوق	Xxx	%xxx	تحسب في حال وجود صفقات بضرب إجمالي	مصاريء التعامل



			قيمة الصفقة في النسبة المئوية لتكلفة العلمية.	
رسوم نشر البيانات على موقع تداول		%xxx	مبلغ خمسة الاف (5,000) ريال سعودي في السنة المالية تستقطع سنوياً. تحسب وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق وتخصم سنوياً ( ريال سعودي	تم تحميلها على الصندوق xxx
أتعاب أعضاء مجلس الاداره المستقلين		%xxx	مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع ويعدد أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى 20000 ريال سعودي سنوياً لكل عضو مستقل وبما يعادل 40,000 ريال سعودي تحسب وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق للاعضاء المستقلين ككل وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق	تم تحميلها على الصندوق xxx
مكافأة أعضاء الهيئة الشرعية		%xxx	حيث يحصل كل عضو على مبلغ (8,000) ثمانية آلاف ريال سعودي سنوياً وبما يعادل 24,000 ريال سعودي لاعضاء الهيئة ككل، و تحسب وتتراكم في كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق وتدفع المكافاه سنوياً.	تم تحميلها على الصندوق xxx
الرسوم الرقابية		%xxx	مبلغ سبعة الاف وخمسمائة (7,500) ريال سعودي في السنة المالية تستقطع سنوياً. تحسب وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق وتخصم سنوياً ( ريال سعودي	تم تحميلها على الصندوق xxx
رسوم أخرى		%xxx	أي رسوم أخرى ممكن أن يتحملها الصندوق مثلاً مصاريف التحويل ضريبة القيمة المضافة	تم تحميلها على الصندوق xxx
اجمالي الرسوم/الأتعاب				تم تحميلها على الصندوق xxx
متوسط صافي قيمة الأصول لعام		%xxx		xxxx
				xxx

ج- مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الاشتراك والاسترداد :

لا يوجد رسوم اشتراك، في حالة الإسترداد المبكر يدفع المستثمر مانسبته 1% من صافي قيمة الوحدات المستردة في حال إسترداد الوحدات خلال ثلاثون يوم عمل من تاريخ شرائها.

د- العمولات الخاصة لمدير الصندوق:

يدفع المستثمر مانسبته 1% من صافي قيمة الوحدات المستردة في حال إسترداد الوحدات خلال ثلاثون يوم عمل من تاريخ شرائها.

هـ- مثال إفتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق:

بافتراض أن عميل استثمر بالصندوق مبلغ مائة الف ريال سعودي (100,000 ريال سعودي) والذي يبلغ حجمة مائة ملايين ريال سعودي (100,000,000 ريال سعودي) وكان العائد السنوي ثلاثة بالمائة (3%).

نوع الرسوم	نسبة الرسوم من صافي قيمة الاصول (سنوي)*	قيمة الرسوم من صافي قيمة الاصول سنوي ريال سعودي**
إجمالي أتعاب اعضاء مجلس الاداره المستقلين (نسبة وتناسب)	0.004%	40 ريال سعودي سنويا
مكافأة أعضاء الهيئة الشرعية	0.0024%	24 ريال سعودي سنويا
أتعاب المراجع الخارجي	0.003%	30 ريال سعودي سنويا
رسوم الادارة	0.55%	550 ريال سعودي سنويا
رسوم المصاريف الإدارية	0.025%	25 ريال سعودي سنوياً
إجمالي الرسوم	0.669%	669 ريال سعودي سنويا
صافي العائد المحقق خلال الفترة	2.33%	2,331 ريال سعودي
مبلغ الاستثمار نهاية المدة		102,331 ريال سعودي

\*نسبة قيمة الرسوم = (قيمة الرسوم من صافي قيمة الأصول ÷ المبلغ المستثمر) × 100

\*\*قيمة الرسوم من صافي قيمة الأصول = (مبلغ الرسوم السنوي ÷ حجم الصندوق) × المبلغ المستثمر

#### 15. التقييم والتسعير:

##### أ- تفاصيل كيفية تقييم أصول الصندوق:

- في عقود المراهجة كالتالي:  
المبلغ المستثمر + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقييم
- في الإجارة كالتالي:  
المبلغ المستثمر + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقييم
- في الصكوك المتاحة للبيع أو المقتناة إلى تاريخ الإستحقاق كالتالي:  
القيمة الإسمية للصك + الأرباح المستحقة إلى تاريخ التقييم
- في الصكوك المقتناة بغرض المتاجرة كالتالي:  
القيمة السوقية للصك + الأرباح المستحقة
- في الأوراق المالية المدعومة كالتالي:  
تقييم كتقييم الصكوك
- في إتفاقية إعادة الشراء المعاكس كالتالي:  
تقييم كتقييم عقود المراهجة، بحيث يحسب العائد يشكل يومي إلى تاريخ التقييم.

- في الصناديق الإستثمارية المستثمر بها كالتالي:  
على أساس اخر سعر وحدة معلن عنه للصندوق
- في حال عدم وجود سعر متاح للأصول المستثمر بها لتقويم الاصل لاي سبب كان على سبيل المثال لا الحصر أن تكون الأسواق المالية مغلقة في يوم التقويم سيتم إحتساب قيمة الاصل بناء على اخر سعر متاح.
- وسيتم إحتساب صافي قيمة أصول الصندوق بطرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة الأصول كالتالي:  
خصم المصاريف الثابتة (مستحقة وغير مدفوعة) والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر أتعاب مجلس الإدارة وأتعاب مراجع الحسابات والرسوم الأخرى المذكورة في مذكرة المعلومات.  
خصم رسوم الإدارة من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة.  
خصم رسوم الحفظ وأمين السجل والخدمات الإدارية من إجمالي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة ورسوم الإدارة.  
قسمة إجمالي القيمة العادلة لأصول الصندوق ناقصا إجمالي الخصوم على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة.

#### ب- عدد نقاط التقويم وتكرارها:

يجري تقويم الصندوق يوميا في كل يوم عمل وذلك عند الساعة الرابعة مساءً، وفي حال وافق يوم التقويم يوم عطلة رسمية في المملكة تكون فيه البنوك مغلقة حينئذ سيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي.

#### ج- الإجراءات المتخذة في حالة التقويم أو التسعير الخاطئ:

1. في حال تقويم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، فسوف يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
2. سوف يقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
3. إبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل مانسبته 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق (تداول) وفي تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.
4. سوف يقدم مدير الصندوق لهيئة السوق المالية تقاريره المطلوبة وفقا للمادة (72) من لائحة صناديق الإستثمار ملخصاً بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

#### د- إحتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الإشتراك والإسترداد:

سيتم احتساب صافي قيمة الأصول لأغراض الشراء أو الإسترداد من خلال طرح التزامات الصندوق بما فيها الرسوم المبينة في هذه المذكرة من إجمالي قيمة أصول الصندوق وثم يحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق.

#### هـ- مكان نشر سعر الوحدات:

سوف يتم تقويم أصول الصندوق كل يوم عمل، باستثناء أيام العطل الرسمية للبنوك وسيتم الإعلان عن سعر الوحدة في كل يوم عمل يلي كل يوم تقويم في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق [www.arbahcapital.com](http://www.arbahcapital.com) والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) [www.tadawul.com](http://www.tadawul.com)

أ- تاريخ البدء والمدة والسعر الاولي:

تاريخ بدء الطرح الاولي هو يوم الأحد الموافق 2018/04/29م.  
مدة الطرح الاولي هي 5 أيام. سعر الوحدة عند بداية طرح الصندوق (10) ريال سعودي.

ب- التاريخ المحدد والنهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

يمكن استلام طلبات الإشتراك والإسترداد خلال اي يوم عمل، ويكون الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات او استردادها من خلال استلام مدير الصندوق لطلب الإشتراك والمبالغ المتعلقة بشراء الوحدات المطلوبة او طلب الإسترداد من الصندوق قبل الساعة (12) ظهراً في يوم التعامل المعني وذلك حسب توقيت المملكة العربية السعودية. وفي حال تم استلام الطلب بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على انه طلب ليوم التعامل التالي.  
الفترة التي تفصل بين الإشتراك والاستثمار في الصندوق اذا تم استلام طلب الإشتراك قبل الساعة (12) ظهراً خلال أيام العمل فسيكون نافذاً في نفس يوم التعامل. وفي حال تم استلام الطلب او المبلغ بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على انه طلب ليوم التعامل التالي.

ج- إجراءات الإشتراك والاسترداد:

- إجراءات تقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات

يتعين على المستثمر الراغب في شراء وحدات في الصندوق سواء كان شخص فرداً أو شخصية اعتبارية تعبئة نموذج الإشتراك إضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام الخاصة بالإشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مرفقا معها قسيمة الإيداع للمبلغ اللازم للإشتراك في أي يوم عمل.

- إجراءات تقديم التعليمات الخاصة باسترداد الوحدات

يمكن لمالكي الوحدات استرداد جزء من وحداتهم أو كلها عند تعبئة طلب الإسترداد وتوقيعه وإرساله الى مدير الصندوق، ويمكن لمالكي الوحدات الحصول على نموذج الإسترداد من مدير الصندوق مباشرة، وتخضع طلبات الإسترداد للشروط المنصوص عليها في ملخص الصندوق الوارد في هذه الشروط والأحكام والتي تنص على ان الحد الأدنى للمبلغ الذي يمكن استرداده (10,000) ريال سعودي

- الحد الأدنى للوحدات التي يجب ان يمتلكها مالك الوحدات او يستردها:

الحد الأدنى للإشتراك/ الإسترداد

الحد الأدنى للإشتراك الأولي للأفراد والشركات هو 10,000 ريال سعودي.

الحد الأدنى للإشتراك الإضافي هو 10,000 ريال سعودي .

الحد الأدنى للإسترداد هو 10,000 ريال سعودي .

- الحد الأدنى لرصيد الإستثمار المحتفظ به:

لايوجد.

- مكان تقديم طلبات الإشتراك والاسترداد لمدير الصندوق:

زيارة مالكي الوحدات للمقر الرئيسي لشركة أرباح المالية على العنوان التالي:

شركة أرباح المالية، مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال ، الطابق الثامن، شارع الخليج ، الدمام ص.ب. 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية

- أقصى فترة زمنية تفصل بين الإسترداد ودفع عوائد الإسترداد لحامل الوحدات:

سيتم دفع مبالغ الإسترداد لمالكي الوحدات قبل اقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الإسترداد.

#### د- سجل مالكي الوحدات:

- سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل مالحى الوحدات، وحفظه في المملكة العربية السعودية.
- يُعدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه .
- يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات الي أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب.

هـ- أن أموال الاشتراك المتسلمة سوف تُستثمر في الودائع البنكية و صفتات سوق النقد، والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية مماثلة للمؤسسة خارج المملكة.

#### و- الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه:

لا يوجد حد أدنى من الإستراكات يجب جمعه قبل بدء أعمال الصندوق، ولن يقوم مدير الصندوق باستثمار مبالغ الإستراكات خلال فترة الطرح الأولي في أدوات أسواق النقد أو صناديقها قبل بدء أعمال الصندوق.

#### ح- الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان إستيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو مايعادلها كحد أدنى لصافي أصول الصندوق:

في حال طلب هيئة السوق المالية بالقيام بأي إجراء تصحيحي فأن مدير الصندوق سيلتزم بجميع اللوائح والتعليمات ذات العلاقة من هيئة السوق المالية.

#### ط- الحالات التي يؤجل أو يعلق معها التعامل في وحدات الصندوق والإجراءات المتبعة:

1. يحتفظ مدير الصندوق بالحق في رفض الإستشارك في الحالات التالية:

في حال أدى هذا الإستشارك الى خرق اللوائح الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية التي تطبق على الصندوق والتي قد تفرضها هيئة السوق المالية من وقت الى اخر.

أ. في حال عدم تمكن المشترك من استيفاء متطلبات هذه الشروط والأحكام.

ب. في حال عدم تمكن المشترك من تقديم طلب اشتراك في الصندوق موقع ومعمد.

ج. في حال عدم تمكن المشترك من استيفاء مبلغ الإستشارك المطلوب.

إذا تم رفض طلب الإستشارك لأي سبب يقوم مدير الصندوق بإعادة مبلغ الإستشارك الى المشترك دون خصم أي مبالغ إستراكات أن وجدت، وذلك بموجب شيك يرسل بالبريد او عبر تحويل بنكي.

ي- الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

كما يحق لمدير الصندوق تأجيل اي طلب استرداد بالكامل او جزئياً في الحالات التالية:

أ. في حال بلغ اجمالي نسبة طلبات الإسترداد في اي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة اصول الصندوق في يوم التعامل ذو العلاقة. فسيتم تحديد الطلبات التي سيتم تأجيلها كلياً او جزئياً بناء على اسبقية تقديم طلب الإسترداد بحيث تكون الأولوية لتنفيذ الطلبات المستلمة اولاً. وتدفع عائدات كافة الإسترداد بالعملة المحددة في الصندوق لحساب مالك الوحدات في البنك ذو الصلة، بحسب تعليمات مالك الوحدات وستقتطع الرسوم لتغطية مصاريف عملية التحويل ان وجدت.

ب. في حال تم تعليق التعامل والتداول في الأسواق المالية التي يتداول فيها الصندوق في يوم التعامل ذو العلاقة بحيث يتعسر استرداداً وتقويم وحدات الصندوق. فسيتم التعامل مع طلبات الإسترداد المؤجلة قبل طلبات الإسترداد اللاحقة في يوم التعامل التالي بحيث تكون الأولوية بالتنفيذ للطلبات المقدمة أولاً.

في حال تبين لمدير الصندوق عدم إمكانية تقويم أصول الصندوق بشكل يعتمد عليه لأسباب معينة مثل إقفال الأسواق المالية التي يتداول فيها الصندوق في يوم التعامل، يحق لمدير الصندوق تأجيل تقويم أصول الصندوق وتعليق حق المستثمرين في شراء الوحدات أو استردادها لمدة لا تتجاوز يومين من الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بشراء الوحدات واستردادها بشرط الحصول على الموافقة المسبقة من مجلس إدارة الصندوق. وسيقوم مدير الصندوق بتنفيذ الطلبات المؤجلة أو المعلقة في أول يوم تعامل تالي وذلك على اساس تناسبي مع اولوية التنفيذ للطلبات الواردة أولاً.

#### 17. خصائص الوحدات:

سوف تقسم وحدات الصندوق على النحو التالي :

##### • الحد الأدنى للاشتراك/ الإسترداد للأفراد والشركات:

- الحد الأدنى للاشتراك الأولي للأفراد والشركات هو 10,000 ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاشتراك الإضافي للأفراد والشركات هو 10,000 ريال سعودي .
- الحد الأدنى للإسترداد هو للأفراد والشركات 10,000 ريال سعودي .

#### 18. المحاسبة وتقديم التقارير:

##### أ- المعلومات ذات الصلة بالتقارير المالية:

يقوم مدير الصندوق بتقديم تقرير دوري بنهاية كل ربع سنة للملكي الوحدات كحد أقصى يوضح عمليات المستثمر سواء كانت اشتراك أو استرداد، كما تتضمن المعلومات التالية:

- صافي قيمة أصول ووحدات الصندوق
- عدد وصافي قيمة الوحدات التي يملكها المشترك.
- سجل بصفقات كل مشترك على حدة.

يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (5) من لائحة صناديق الإستثمار.

##### ب- أماكن و وسائل إتاحة تقارير الصندوق:

سيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي أو البريد الإلكتروني أو الفاكس كما هو مدون في إتفاقية فتح الحساب الإ إذا تم إشعار مدير الصندوق بأي تغييرات في العناوين السابقة، وفي حال وجود أي خطأ أو أي إستفسار آخر فإنه يجب إبلاغ مدير الصندوق خلال ستين (60) يوماً تقويمياً من من تاريخ كشف الحساب والتقارير وإلا ستعتبر صحيحة. وسوف تنشر هذه التقارير على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول).

ج- يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية مراجعة للصندوق عند نهاية كل سنة ميلادية، ويتعهد مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة، في نهاية السنة المالية للصندوق في 31 ديسمبر 2018م.

د- يقوم مدير الصندوق أيضاً بإعداد و نشر القوائم المالية السنوية. وسيتم توفير هذه القوائم مجاناً عند طلبها.

#### 10. مجلس إدارة الصندوق:

##### أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق ونوع العضوية:

1. الأستاذ محمود يوسف الكوهجي – (رئيس مجلس إدارة الصندوق- عضو غير مستقل)
2. د. حسن خليل المصري (عضو غير مستقل)
3. الأستاذ محمد عبدالعزيز الحقييل (عضو مستقل)
4. الأستاذ علي منصور الصغير (عضو مستقل)

##### ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

1. الأستاذ محمود يوسف الكوهجي – (رئيس مجلس إدارة الصندوق- عضو غير مستقل)  
الرئيس التنفيذي في شركة أرباح المالية ، حاصل على درجة الماجستير في علوم المالية من جامعة ديبول شيكاغو، الولايات المتحدة الأمريكية عام 2013م ودرجة البكالوريوس في إدارة الأعمال والإقتصاد الدولي من جامعة تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية عام 2003م. لدية خبرة تتجاوز 18 عاماً وتقلد العديد من المناصب في بنوك وشركات استثمارية مرموقة حيث عمل كمدير تنفيذي لدى مجموعة جي أف آتش المالية، وشغل منصب رئيس علاقات المستثمرين لدى شركة تضامن المالية، ومدير العلاقة لإستثمارات في بنك أركايتا وشغل مناصب عليا أيضاً في بنك السلام في مملكة البحرين وبنك البحرين للتنمية وكان عضواً مؤسساً في كل من مصرف السلام وبيت التمويل الكويتي.

2. د. حسن خليل المصري (عضو غير مستقل)  
المدير المالي في شركة أرباح المالية، حاصل على شهادة الدكتوراه في المحاسبة، وعدة شهادات مهنية منها شهادة محاسب قانوني معتمد (CPA) من ولاية إلينوي/الولايات المتحدة الأمريكية 1999م ، ولديه خبرة تتجاوز 15 عاماً. عمل مدير مالي وتدقيق في عدة شركات ومستشاراً مالياً لعدة شركات.

3. الأستاذ محمد عبدالعزيز الحقييل (عضو مستقل)  
الأستاذ محمد الحقييل حاصل على بكالوريوس في التسويق الدولي من جامعة أركنساس، الولايات المتحدة الأمريكية عام 1994م ، عمل الأستاذ محمد الحقييل في شركة أرامكو منذ عام 1994م الى عام 1995م في إدارة المبيعات والخدمات اللوجستية. وعمل في بنك ساب من عام 1995م الى عام 2001م وتقلد عدة مناصب حتى وصل الى منصب مقيم ومسؤول التدريب وعمل لشركة الاتصالات السعودية من عام 2001م حتى عام 2007م كمدير خدمات ومزود الانترنت من عام 2001م حتى عام 2003م وعمل كمدير تنفيذي للمبيعات لشركة البيانات السعودية عندما كانت تابعة لشركة الاتصالات السعودية، وفي عام 2007م أسس الاستاذ محمد شركة شواميل لتقنية المعلومات وشركة مرامي للطاقة ويشغل حالياً منصب الرئيس التنفيذي لشركة مرامي للطاقة.

4. الأستاذ علي منصور الصغير (عضو مستقل)  
الأستاذ علي الصغير حاصل على بكالوريوس في علوم زراعية، جامعة الملك فيصل عام 1990م وماجستير في التغذية، جامعة الملك سعود عام 1996م، عمل الأستاذ علي الصغير في العديد من الوظائف المرموقة، عمل في شركة البان المزرعة المدير العام من عام 2000م حتى عام 2006م ، المدير العام في شركة الجوف للتنمية الزراعية الى عام 2006م، عمل أيضاً المدير العام لشركة جازان للتنمية حتى عام 2011م، ومن 2011م يشغل الأستاذ علي منصب الرئيس التنفيذي لأوقاف الشيخ محمد بن عبدالعزيز الراجحي. كما يشغل الأستاذ علي العديد من العضويات ومنها عضو اللجنة الوطنية الزراعية بمجلس الغرف السعودي، عضو فريق عمل المنتجات ذات الأصل النباتي بالهيئة العامة للغذاء والدواء، عضو لجنة الزراعة والأمن الغذائي بالغرفة التجارية بالرياض، عضو مجلس ادارة الشركة الوطنية للجبس، عضو مجلس أوقاف الشيخ محمد بن عبدالعزيز الراجحي، عضو مجلس ادارة شركة دعم العقارية.

### ج- أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق:

يجتمع المجلس مرتين سنوياً على الأقل لمراجعة نشاطات المدير والتأكد من مطابقتها مع الشروط والأحكام ولوائح الاستثمار الموضوعة من قبل مجلس إدارة الصندوق بالإضافة إلى لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس الهيئة. أما فيما يتعلق باجتماعات الصندوق وإجراءات التصويت المتبعه في مجلس ادارة الصندوق، فسيجتمع المجلس بدعوة خطية من رئيسه ترسل إلى الأعضاء قبل أسبوعين من الموعد المحدد للاجتماع، ويحق لرئيس المجلس وفي أي وقت دعوة الأعضاء لاجتماع غير رسمي، ويكون الاجتماع صحيحاً إذا حضر نصف أعضاء المجلس بمن فيهم الرئيس أو من ينوبه الأعضاء لحضور اجتماعات المجلس على أن تكون الإنابة خطية، وان لا ينوب عن أكثر من عضو واحد في ذات الاجتماع، ولا يحق له التصويت على قرارات تنطوي على تضارب المصالح. وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس المجلس. كما يجوز ان تعقد اجتماعات مجلس الادارة من خلال وسائل الكترونية بما في ذلك الهاتف.. وتشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق ، على سبيل المثال لا الحصر الآتي:

- أ. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- ب. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للمادة (13) من لائحة صناديق الاستثمار.
- ج. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسئول الالتزام (لجنة الالتزام) لدى مدير الصندوق ومسئول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- د. إقرار أية توصية يرفعها المصفي الذي يتم تعيينه بموجب المادة (20) من لائحة صناديق الإستثمار.
- هـ. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
- و. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- ز. العمل بأمانة لمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه و تتضمن مسؤولية أمانة عضو مجلس إدارة الصندوق تجاه مالكي الوحدات واجب الإخلاص و الإهتمام و بذل الحرص المعقول.

### د- تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتلقى اعضاء مجلس الادارة المستقلين بدل أتعاب لقاء الخدمات التي يقدمونها . مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعده أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى 20,000 ريال سعودي سنوياً لكل عضو مستقل وبما يعادل 40,000 ريال سعودي سنوياً لكل الأعضاء وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق للاعضاء المستقلين ككل وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق.

هـ- يحرص مدير الصندوق والاطراف ذات العلاقة عدم القيام بأي عمل ينطوي عليه تعارض للمصالح، وفي حالة حدوث أي تضارب جوهري للمصالح بين مدير الصندوق أو الاطراف ذات العلاقة فعليه يقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن ذلك لمجلس إدارة الصندوق ولا يوجد حالياً أي تضاري مصالح.

### و- عضويات اعضاء مجلس ادارة الصندوق في صناديق استثمار أخرى:

- لا يشغل الأستاذ محمود يوسف الكوهجي منصب عضو مجلس ادارة اي صندوق استثماري.
- يشغل د. حسن خليل المصري منصب عضو غير مستقل في صندوق ارباح للطروحات الأولية وصندوق أرباح للأسهم السعودية والقطرية.
- لا يشغل الأستاذ محمد عبدالعزيز الحقييل منصب عضو مجلس ادارة اي صندوق استثماري.
- لا يشغل الأستاذ علي منصور الصغير منصب عضو مجلس ادارة اي صندوق استثماري.

## 11. لجنة الرقابة الشرعية:

أ. أسماء اعضاء الهيئة الشرعية للصندوق ومؤهلاتهم:

1. معالي الشيخ / الدكتور عبد الرحمن بن عبد الله السند

تخرج من جامعة الملك سعود في الحاسب الآلي، كما أنه حصل على درجة البكالوريوس من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام 1418 هـ وحصل على درجة الماجستير ثم حصل على الدكتوراه من نفس الجامعة. وهو عضو في عدة جهات منها: لجنة إعداد التواقيع الإلكترونية بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. وكذلك عضو في الجمعية الفقهية السعودية وخبير بمجمع الفقه الإسلامي.

2. فضيلة الشيخ الدكتور يوسف بن عبد الله الشبيلي

تخرج من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وحصل على الماجستير ثم حصل على الدكتوراه من القسم نفسه عام 1422 هـ، وقد عمل باحثاً شرعياً بديوان المظالم ومعيداً وأميناً ووكيلاً لقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء ثم أوفد للتدريس بمعهد العلوم الإسلامية في أمريكا خلال الفترة 1420-1424 هـ، و الآن عضو هيئة تدريس بالمعهد العالي للقضاء. وهو عضو في عدة جهات منها: الجمعية الفقهية السعودية ومجمع فقهاء الشريعة بأمريكا الشمالية. وكذلك عضو اللجنة الشرعية لمراجعة تنظيم جباية الزكاة بالمملكة العربية السعودية.

3. فضيلة الشيخ / عبد المحسن بن زيد آل مسعد

تخرج من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض وحصل على الماجستير في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء، وحصل على الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء، عمل قاضياً في المحكمة العامة بالطائف ثم مفتشاً قضائياً ثم وكيلاً لوزارة العدل للشؤون القضائية من عام 1430 هـ وحتى عام 1436 هـ ثم عين قاضي إستئناف بمحكمة الإستئناف بمكة المكرمة، وحالياً متفرغ للأعمال الخاصة.

ب- أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

ستكون الرقابة الشرعية على وجه الخصوص عن الأنشطة التالية:

- أ. دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالضوابط الشرعية.
- ب. تقديم الرأي الشرعي إلى مدير الاستثمار بخصوص التقييد بالأحكام والضوابط الشرعية.
- ج. تحديد معايير ملائمة لاختيار وانتقاء الأدوات الاستثمارية التي يجوز للصندوق الاستثمار فيها.
- د. تقديم معايير ملائمة لمدير الاستثمار بخصوص استقطاعات التطهير.
- هـ. مراقبة الاستثمارات على ضوء الضوابط الشرعية المحددة لمدير الاستثمار.
- و. إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالتزام الصندوق بالأحكام والضوابط الشرعية لإدراجها في التقرير المالي السنوي للصندوق.

ج- تفاصيل مكافآت لجنة الرقابة الشرعية:

تبلغ أتعاب لجنة الرقابة الشرعية مبلغ وقدره (24,000) ريال سعودي سنوياً، تدفع كاملة من أصول الصندوق تحتسب كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة أصول الصندوق. ويحتوي ملخص الإفصاح المالي على أتعاب الهيئة الشرعية.

د- تفاصيل المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار:

يحتوي الملحق رقم (1) في الشروط والأحكام والملحق رقم (1) في مذكرة المعلومات والضوابط الشرعية للاستثمارات الخاصة بالصندوق.

12. مدير الصندوق:

أ. أسم مدير الصندوق:  
شركة أرباح المالية.

ب. رقم الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية:  
رقم الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية (07083-37)

ج. عنوان مدير الصندوق:  
شركة أرباح المالية، مركز سعد عبدالكريم المعمر للأعمال، الطابق الثامن، شارع الخليج، الدمام ص.ب. 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية هاتف: 8316400-13-00966 فاكس: 00966-13-8094906  
الموقع الإلكتروني [www.arbahcapital.com](http://www.arbahcapital.com)

د. تاريخ الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية:  
1429/08/16 هـ الموافق 2008/08/18 م

هـ. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:  
رأس المال المدفوع بالكامل بقيمة (220,000,000) ريال سعودي..

و. المعلومات المالية لمدير الصندوق:

المعلومات المالية لمدير الصندوق كما في نهاية السنة المالية 2016/12/31 م	
الإيرادات	8,898,246
المصاريف	13,213,216
الزكاة	950,188
صافي الدخل	(5,265,158)

ز- أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

1. الأستاذ محمود يوسف الكوهجي - (رئيس مجلس إدارة الصندوق- عضو غير مستقل)  
الرئيس التنفيذي في شركة أرباح المالية، حاصل على درجة الماجستير في علوم المالية من جامعة ديبول شيكاغو، الولايات المتحدة الأمريكية عام 2013 م ودرجة البكالوريوس في إدارة الأعمال والإقتصاد الدولي من جامعة تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية عام 2003 م. لدية خبرة تتجاوز 18 عاماً وتقلد العديد من المناصب في بنوك وشركات استثمارية مرموقة حيث عمل كمدير تنفيذي لدى مجموعة جي أف أتش المالية، وشغل منصب رئيس علاقات المستثمرين لدى شركة تضامن المالية، ومدير العلاقة لإستثمارات في بنك أركابيتا وشغل مناصب عليا أيضاً في بنك السلام في مملكة البحرين وبنك البحرين للتنمية وكان عضواً مؤسساً في كل من مصرف السلام وبيت التمويل الكويتي.

2. د. حسن خليل المصري (عضو غير مستقل)  
المدير المالي في شركة أرباح المالية، حاصل على شهادة الدكتوراه في المحاسبة، وعدة شهادات مهنية منها شهادة محاسب قانوني معتمد (CPA) من ولاية نيويورك/ الولايات المتحدة الأمريكية 1999 م، ودية خبرة تتجاوز 15 عاماً. عمل مدير مالي وتدقيق في عدة شركات ومستشاراً مالياً لعدة شركات.

3. الأستاذ محمد عبدالعزيز الحقييل (عضو مستقل)

الأستاذ محمد الحقييل حاصل على بكالوريوس في التسويق الدولي من جامعة أركنساس، الولايات المتحدة الأمريكية عام 1994م ، عمل الأستاذ محمد الحقييل في شركة أرامكو منذ عام 1994م الى عام 1995م في إدارة المبيعات والخدمات اللوجستية. وعمل في بنك ساب من عام 1995م الى عام 2001م وتقلد عدة مناصب حتى وصل الى منصب مقيم ومسؤول التدريب وعمل لشركة الإتصالات السعودية من عام 2001م حتى عام 2007م كمدير خدمات ومزود الانترنت من عام 2001م حتى عام 2003م وعمل كمدير تنفيذي للمبيعات لشركة البيانات السعودية عندما كانت تابعة لشركة الاتصالات السعودية، وفي عام 2007م أسس الأستاذ محمد شركة شواميل لتقنية المعلومات وشركة مرامي للطاقة ويشغل حالياً منصب الرئيس التنفيذي لشركة مرامي للطاقة..

4. الأستاذ علي منصور الصغير (عضو مستقل)

الأستاذ علي الصغير حاصل على بكالوريوس في علوم زراعية، جامعة الملك فيصل عام 1990م وماجستير في التغذية، جامعة الملك سعود عام 1996م، عمل الأستاذ علي الصغير في العديد من الوظائف المرموقة، عمل في شركة البان المزرعة المدير العام من عام 2000م حتى عام 2006م ، المدير العام في شركة الجوف للتنمية الزراعية الى عام 2006م، عمل أيضاً المدير العام لشركة جازان للتنمية حتى عام 2011م، ومن 2011م يشغل الأستاذ علي منصب الرئيس التنفيذي لأوقاف الشيخ محمد بن عبدالعزيز الراجحي. كما يشغل الأستاذ علي العديد من العضويات ومنها عضو اللجنة الوطنية الزراعية بمجلس الغرف السعودي، عضو فريق عمل المنتجات ذات الأصل النباتي بالهيئة العامة للغذاء والدواء، عضو لجنة الزراعة والأمن الغذائي بالغرفة التجارية بالرياض، عضو مجلس ادارة الشركة الوطنية للجبس، عضو مجلس أوقاف الشيخ محمد بن عبدالعزيز الراجحي، عضو مجلس ادارة شركة دعم العقارية.

أعضاء مجلس الإدارة لشركة أرباح المالية:

الإسم	المنصب	التصنيف
ابراهيم بن علي المجدوعي	رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
هاني بن حسن العفالق	نائب رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
عبدالعزیز بن سعد المعمر	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
نايف عبدالعزيز القحطاني	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
عبدالله بن ناصر النابت	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
أحمد بن سالم بالحر	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
سعود بن عبدالعزيز الأنصاري	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ غير مستقل
هشام بن عبدالوهاب العبيد	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ مستقل
صلاح بن عبدالرحمن الحزامي	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ مستقل
زيد بن عبدالله اليعيش	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ مستقل
محمد بن أحمد العوضي	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي/ مستقل

### ج- الادوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق:

- على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام هذه اللائحة ولائحة الأشخاص المرخص لهم وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات
- على مدير الصندوق الإلتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالاتي:
  5. إدارة الصندوق.
  6. عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
  7. طرح وحدات الصندوق.
  8. التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وإكتمالها وانها كاملة وصحيحة وواضحة وغير مضللة.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن الإلتزام بلائحة صناديق الإستثمار، سواء أأدي مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أو كلف بها جهة خارجية. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو سوء تصرفه أو تقصيره المعتمد.
- على مدير الصندوق وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر على إستثمارات الصندوق.
- على مدير الصندوق تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والإلتزام.

### ط- المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق:

1. أمين الحفظ: حفظ أصول الصندوق .
2. المحاسب القانوني: عملية المراجعة وإصدار القوائم المالية.
3. أعضاء مجلس إدارة الصندوق: وفقاً للمهام التي ذكرت في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
4. أعضاء لجنة الرقابة الشرعية: وفقاً للمهام التي ذكرت في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

### ي- أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق ذات أهمية جوهرية:

لايوجد.

### ك- الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق:

يحق لهيئة السوق المالية عزل أو إستبدال مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو إتخاذ أي تدابير أخرى تراه مناسباً وذلك في الحالات التالية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
3. تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل – بشكل تراه الهيئة جوهرياً- باللتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
5. وفاة مدير المحفظة الإستثمارية الذي يدير أصول الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الإستثمار أو أصول لصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
6. أي حالة أخرى ترى الهيئة – بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة الفرعية (5) خلال يومين من حدوثها.
- إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً لعزل أو إستبدال مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل خلال (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ذي العلاقة

### 13. أمين الحفظ:

- أ. أسم أمين الحفظ:  
الخير كابتال
- ب. رقم الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية:  
ترخيص هيئة السوق المالية رقم (08120-37).
- ج. عنوان أمين الحفظ:  
الخير كابتال المقر الرئيسي – المملكة العربية السعودية – ص.ب. 69410 الرياض 11547 طريق الملك عبدالعزيز، حي الوزارات، أبراج مدارات برج  
هاتف +966 112155615 فاكس 920033456 11 2191270 +966.
- د. تاريخ الترخيص الصادر من هيئة السوق المالية:  
1429/11/18 هـ الموافق 2008/11/17 م
- هـ. الأدوار الاساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:  
• يعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام هذه اللائحة، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه اللائحة أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.  
• ويُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.  
• يعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً:  
لايوجد، لكن يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن لأي صندوق استثمار يتولى حفظ أصول. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.
- ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو إستبداله:  
يقع لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:  
6. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.  
7. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحب أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.  
8. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.

9. إذا رأَت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.  
10. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.

**14. مستشار الإستثمار:**

لا يوجد.

**15. الموزع:**

لا يوجد.

**16. المحاسب القانوني:**

أ. أسم المحاسب القانوني:

شركة كي بي إم جي الفوزان وشركاه.

ب. عنوان المحاسب القانوني:

عنوانه المملكة العربية السعودية ، الخبر 31952 ص ب 4803 . هاتف (966138162999) فاكس (966138162888)، وعنوان موقعه الإلكتروني [www.kpmg.com.sa](http://www.kpmg.com.sa)

ج. الأدوار الاساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني:

على المحاسب القانوني أو المراجع الخارجي القيام بعملية المراجعة في نصف السنة المالية ونهاية السنة المالية لإصدار القوائم المالية.

**17. معلومات أخرى:**

أن السياسات والاجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل

أ. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة:

يحوز لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات العمولة الخاصة على أن تكون خاضعة لللائحة الأشخاص المرخص لهم. بحيث يتحصل مدير الصندوق بموجبه على سلع وخدمات إضافة الى خدمات تنفيذ الصفقات مقابل العمولة المدفوعة على الصفقات الموجهة من خلال ذلك الوسيط. ولا يوجد أي ترتيبات للعمولات الخاصة مبرمة حتى الان ويتعين على مدير الصندوق في حال وجود ترتيبات العمولة الخاصة عمل مايلي:

- أن يقدم الوسيط المعني خدمة التنفيذ بأفضل الشروط.
- أنه يمكن إعتبار السلع والخدمات التي يحصل عليها مدير الصندوق بدرجة معقولة لمصلحة ملاك الوحدات.
- أن يتأكد مدير الصندوق أن أي مبلغ يتم دفعه الى مقدم السلع والخدمات هو مبلغ معقول.

ب. المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة:

يتعين على مالك الوحدات المحتمل ان يحصل على استشارة مهنية للتأكد من الإعتبارات الضريبية التي تترتب على شراثة لوحدة في الصندوق او امتلاكه او استرداده لها او التصرف بها بأي شكل آخر. ويجب ان يكون المشتركون على بينة بأنه يحق لمدير الصندوق، في حدود ماهو منصوص عليه ومسموح به نظامياً ، ان يدفع من أصول الصندوق أي ضريبة مستحقة على الصندوق\_ ان وجدت\_ وسيتم الإفصاح عنها في القوائم المالية السنوية والنصف سنوية. وعلى المشتركين الحاليين والمشاركين المحتملين غير المقيمين في المملكة العربية السعودية الأخذ بعين الإعتبار بأن استثمارهم في الصندوق قد يترتب عليه اقتطاع للضريبة من قبل الجهات ذات العلاقة في المملكة وبالخصوص ضريبة القيمة المضافة.

واما الزكاة فلا يتولى مدير الصندوق إخراجها عن المشتركين وتقع على مالك الوحدات مسئولية إخراج زكاة ما يملك من وحدات في الصندوق.

ج. معلومات وتفصيل اجتماع مالكي الوحدات:

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد إجتماع لملاك الوحدات بمبادرة من مدير الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلّم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- سيقوم مدير الصندوق بالدعوة لإجتماع لملاك الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من ملاك الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين مانسبته أكثر من أو تساوي 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق الإعلان عن اجتماع مالكي الوحدات من الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية(تداول)، وإرسال إشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام من عقد الاجتماع وبمدة لاتزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.
- في حال حضر مالكي الوحدات مجتمعين أو منفردين 25% أو أكثر من إجمالي عدد وحدات الصندوق فإنه يتعبّر إجتماعاً صحيحاً.
- في حال لم يستوفي النصاب المذكور في الفقرة السابقة، سيقوم مدير الصندوق بالدعوة الى إجتماع ثاني وسوف يقوم بالإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وشركة السوق المالية (تداول) وإرسال إشعار كتابي الي مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع (5) أيام. وسوف يكون الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت النسبة في الإجتماع.

د. الإجراءات المتبعة لإنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

مجلس إدارة الصندوق الحق في إنهاء الصندوق وذلك بناءً على توصيات مدير الصندوق بأن قيمة أصول الصندوق أو معدل العائد المستهدف غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق، أو هناك تغييراً في النظم واللوائح أو في حالة حدوث أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سبباً لتصفية الصندوق، او ان هناك حدثاً متوقعاً سيؤدي إلى إعتبار وجود الصندوق غير نظامي، الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق كما جاء في لائحة صناديق الإستثمار:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لاتقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- إذا كانت مدة الصندوق العام محددة وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور إنتهاء تلك المدة، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل إنتهاء مدة الصندوق بمدة لاتقل عن (21) يوماً.
- على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- وسوف يعلن مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية (تداول) عن إنتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

هـ. إجراءات الشكاوي:

في حال وجود أية شكوى في ما يتعلق بهذه الشروط والأحكام، فيتعين على المستثمر تقديمها مكتوبة إلى رئيس إدارة المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال لدى مدير الصندوق على العنوان المبين تالياً، علماً بأنه سيتم اطلاع المستثمر على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوي عند طلبها ودون مقابل :- عناية/ رئيس إدارة المطابقة والالتزام:

شركة أرباح المالية - الطابق الثامن ، مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال ، شارع الخليج ، الدمام ص.ب 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية  
هاتف: 00966-13-8316485 فاكس: 00966-13-8093075 . [compliance@arbahcapital.com](mailto:compliance@arbahcapital.com)

ستصبح كافة إجراءات التعامل مع الشكاوي متاحة من جانب مدير الصندوق بناء على طلب خطي مرسل من العميل، وفي حال طلبت الجهات القضائية المختصة او هيئة السوق المالية نتائج اي شكوى صادرة عن أي مشترك في الصندوق، فإنه على مدير الصندوق تزويدها بجميع المستندات المرتبطة بموضوع الشكوى. وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أو لم يتم الرد خلال 7 أيام عمل، يحق للمشارك إيداع الشكوى لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين.

و. أن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ عن الإستثمار في صناديق الإستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ز. المستندات المتاحة للملكي الوحدات:

- شروط وأحكام الصندوق.
- مذكرة المعلومات الرئيسية.
- ملخص المعلومات الرئيسية.
- العقود مع الاطراف ذات العلاقة.
- القوائم المالية.

ح. أن أصول صندوق الاستثمار مملوكة للملكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين المشورة أو الموزع مالكاً لوحدة الصندوق، وذلك في حدود ملكيته ، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار، وأُفصِح عنها في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

ط. يجب أن تحتوي أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها – بشكل معقول – مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها مذكرة المعلومات التي سيتخذ قرار الإستثمار بناءً عليها:

لايوجد أي معلومات اخرى غير معروفة.

ي. أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الإستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الإستثمار وممارساته: لايوجد.

ك. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:  
يقر مالك الوحدات مدير الصندوق بممارسة حقوق التصويت وحضور الجمعيات العمومية للشركات المستثمر فيها.

#### 18. المعلومات الإضافية:

1. ينبغي على مالك الوحدات أن يدرك أن الاستثمار في الصندوق ليس عبارة عن وديعة بنكية مع بنك محلي يبيع أو يسوق الأوراق المالية أو تابع لمدير الصندوق، بل يتمثل في تملك وحدة في الصندوق.
2. يقر مالك الوحدات ويتحمل كامل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تنتج عن الاستثمار في الصندوق. وتجدر الإشارة إلى أن سعر الوحدة معرض للانخفاض، وعند الإسترداد، قد لا يستلم المشترك كامل المبلغ المستثمر.
3. وسوف يكون الإستثمار في أدوات أسواق النقد بشكل مباشر أو غير مباشر، وسوف تكون الإستثمارات مقومة بعملات دول مجلس التعاون، بالإضافة إلى الدولار واليورو و الجنيه الإسترليني. وسوف يتم الإستثمار مع جهات مصنفة وغير مصنفة، على أن يكون الحد الأدنى في الأدوات المصنفة أو مصدرها كالاتي (Moody's) B3، (S&P) B-، (Fitch) B-، وفقاً للمركز المالي والتدفقات النقدية لعمليات المصدر.
4. يركز الصندوق استثماراته في الأدوات النقدية مع مجموعة مختارة من الأدوات المالية مع أطراف نظيرة في المملكة العربية السعودية، مرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي، أو مع أطراف نظيرة خليجية بحيث أن تكون خاضعة للإشراف من احد البنوك المركزية المماثلة لمؤسسة النقد العربي السعودي أو هيئات إشرافية مماثلة لهيئة السوق المالية.
5. أن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلب استرداد الوحدات بسعر الاشتراك، وأن قيمة الوحدات وإيراداتها عرضة للهبوط والهبوط

#### إقرار مالك الوحدات:

لقد قمت/ قمنا بالإطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، وأؤكد موافقتي/ نؤكد موافقتنا على خصائص الوحدات التي اشتركت فيها / اشتركتنا فيها.

الأسم:

---

التوقيع:

---

التاريخ:

---

## ملحق (1) الضوابط الشرعية للاستثمار

أن يكون النشاط مباحا، فلا يجوز الاستثمار في شركات ذات نشاط محرم مثل:

البنوك التقليدية

شركات التأمين التقليدية

شركات خدمات الوساطة التقليدية

شركات القمار والميسر

شركات المقامرة والمراهنة في الانترنت

الشركات العاملة في الصور والأفلام الأباحية

شركات الترفيه والسينما والأفلام

شركات الترفيه والسينما والأفلام في الانترنت

تصنيع وتعليب وصيانة وتوزيع الأطعمة المحرمة شرعا

تصنيع وبيع الأسلحة ومعداتاها والتجهيزات العسكرية

تصنيع وبيع وتعليب منتجات التبغ

الا يزيد إجمالي التمويل المحرم على 30% من إجمالي الموجودات ولا يزيد تكلفة التمويل المحرم (العوائد الربوية المدفوعة) على 5% من إجمالي المصروفات

إلا يزيد إجمالي الاستثمارات المحرمة على 30% من إجمالي المحرم، ومن الاستثمارات المحرمة

الودائع التقليدية

السندات

أسهم شركات محرمة

أسهم ممتازة

عقود الخيارات

الإلتزام بالتطهير

أما بخصوص الصناديق الاستثمارية فبالإضافة الى المعايير السابقة في الشركات يلتزم بالآتي:

أن يكون الصندوق مجازا من هيئة شرعية

لا يجوز الدخول في الصناديق الآتية:

صناديق السندات

الصناديق التقليدية مثل الصناديق المشتملة على أسهم شركات محرمة

صناديق الخيارات

صناديق التحوط التقليدية مثل صناديق المستقبلية

صناديق المتاجرة بالبيع بالأجل بالذهب والفضة

صناديق النقد قصيرة الأجل (المضمونة)

الصناديق المضمونة (رأس المال أو الأرباح)

### ملخص المعلومات الرئيسية

اسم الصندوق:

صندوق أرباح الخليج للسيولة

Arbah GCC Liquidity Fund

### نوع الصندوق :

صندوق أدوات أسواق النقد والدخل الثابت الإستثماري- صندوق عام- مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية

يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق أرباح الخليج للسيولة بالكامل، وعلمهم الحصول على الإستشارات المالية والقانونية والضريبية من مكاتب مرخصة من الإستشارات اللازمة قبل إتخاذ أي قرار إستثماري بشأن الصندوق

### تاريخ ملخص المعلومات:

1439/06/25 هـ الموافق 2018/03/13 م

اخر تحديث للملخص المعلومات الرئيسية بتاريخ 1439/10/27 هـ الموافق 2018/07/11 م

## ملخص المعلومات الرئيسية

### أ. المعلومات الرئيسية حول صندوق الإستثمار:

1. أسم الصندوق ونوعه وفئته:  
صندوق أرباح الخليجي للسيولة. صندوق أدوات أسواق النقد والدخل الثابت الإستثماري- صندوق عام- مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

### 2. أهداف الصندوق الإستثمارية:

صندوق أرباح الخليجي للسيولة هو صندوق إستثمار في أدوات أسواق النقد والدخل الثابت الإستثماري- صندوق عام، مفتوح ومقوم بالريال السعودي، يهدف الى توفير السيولة عند طلب المستثمر وتنمية رأس المال من خلال الاستثمار في الادوات المالية قصيرة الاجل وادوات الدخل الثابت متوسطة الاجل المصنفة وغير المصنفة والمدعومة باصول لدول مجلس التعاون الخليجي ، المتوافقة مع المعايير الشرعية والمقرة من قبل اللجنة الشرعية للصندوق. لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات. تم إتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر ( سايبور ) ، SAUDI INTERBANK OFFERED RATE ، كمؤشر إرشادي لمقارنة أداء صندوق أرباح الخليجي للسيولة. ويعمل فريق العمل في إدارة الأصول على تحقيق أداء ينافس أداء المؤشر الإرشادي. يمكن للمستثمرين متابعة أداء المؤشر على الموقع الخاص ببلومبرغ او رويترز او أي من البنوك السعودية. وهذا المؤشر هو سعر الفائدة على القروض بين المصارف الخليجية وهو مرجح محدد. سعر الفائدة على القروض بين المصارف الخليجية وهو مرجح محدد.

### 3. سياسات استثمار الصندوق وممارساته:

سوف يستثمر الصندوق في الأوراق المالية المصدرة من دول مجلس التعاون الخليجي بحد أعلى 50% لأي دولة خليجية ماعدا المملكة العربية السعودية:

المنطقة الجغرافية	الحد الأدنى من اصول الصندوق	الحد الأعلى من اصول الصندوق
المملكة العربية السعودية	0%	80%
مملكة البحرين	0%	50%
الإمارات العربية المتحدة	0%	50%
الكويت	0%	50%
عمان	0%	50%

- وسوف يكون الإستثمار في أدوات أسواق النقد بشكل مباشر او غير مباشر ، وسوف تكون الإستثمارات مقومة بعملات دول مجلس التعاون ، بالإضافة الى الدولار واليورو و الجنيه الإسترليني. وسوف يتم الإستثمار مع جهات مصنفة وغير مصنفة ، على ان يكون الحد الأدنى في الادوات المصنفة او مصدرها كالاتي B3 (Moody's) ، B- (S&P) ، B- (Fitch) ، وفقا للمركز المالي والتدفقات النقدية لعمليات المصدر.
- يركز الصندوق استثماراته في الادوات النقدية مع مجموعة مختارة من الأدوات المالية مع أطراف نظيرة في المملكة العربية السعودية، مرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي ، او مع أطراف نظيرة خليجية بحيث أن تكون خاضعة للإشراف من احد البنوك المركزية المماثلة لمؤسسة النقد العربي السعودي أو هيئات إشرافية مماثلة لهيئة السوق المالية.

- يحق لمدير الصندوق استثمار ما قد يصل نسبته إلى 25% من صافي قيمة أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار مرخصة ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق وصناديق تستثمر في أدوات أسواق النقد والدخل الثابت على أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية مطروحة وحداتها طرحاً عاماً ومرخصة من الهيئة ، ويعمل مدير الصندوق جاهداً على اختيار أفضل الصناديق المستثمر بها من حيث العائد وسمعة مدير الصندوق والأداء التاريخي لمدير الصندوق .

ويوضح الجدول التالي الاستثمارات المتاحة للصندوق والنسب المسموح بها.

نوع الاستثمار	الحد الأدنى من أصول الصندوق	الحد الأعلى من أصول الصندوق
أدوات أسواق النقد قصيرة الأجل	0%	100%
ادوات الدخل الثابت متوسطة الأجل	0%	50%
صناديق استثمار ذات أهداف مماثلة لأهداف الصندوق وصناديق تستثمر في ادوات أسواق النقد والدخل الثابت	0%	25%
سيولة نقدية (في حال وجود إستردادات كبيرة) أو ودائع متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لاتتعدى فترة الإستحقاق 7 أيام	10%	100%

- لا يجوز أن تتجاوز مجموع إستثمارات صندوق أسواق النقد في جهة واحدة أو جهات مختلفة تنتمي لنفس المجموعة مانسبة 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- أن صندوق أرباح الخليج للسيولة له متوسط مرجح لتاريخ الاستحقاق لايتجاوز (120) يوماً تقويمياً.

#### 4. المخاطر المرتبطة بالإستثمار:

يوضح الجدول أدناه ملخص المخاطر الرئيسية التي يمكن أن تُأثر سلباً على الإستثمار في الصندوق:

نوع المخاطر	الأثر على مبلغ الإستثمار أو الأصول المستثمرة
مخاطر سجل الأداء المحدود	الصندوق جديد في مفهومه، وليس له سجل أو بيانات أداء سابق وبالتالي لا يستطيع المستثمرون المحتملون الاطلاع على الاداء السابق لصندوق قبل اتخاذ قرارهم بالاستثمار فيه ، ولا يمكن إعطاء تأكيد بأن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق.
مخاطر السيولة	قد يمر السوق في مرحلة من التقلبات وعدم الاستقرار مما يؤدي إلى قلة السيولة وصعوبة في التداول في أصل معين . وقد يعيق ذلك من قدرة مدير الصندوق في الإستثمار أو تسهيل بعض الاستثمارات مما قد ينتج عنه صعوبة تلبية طلبات الإسترداد مما قد يؤثر سلباً على إستثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر العملة	وحيث أن تقييم الصندوق يتم بالريال السعودي، فإن المشتركين الذين لا يعد الريال السعودي العملة الأساسية لهم معرضون لمخاطر تقلبات أسعار الصرف. كما ان الصندوق يستثمر في ادوات مالية غير مقومة بالريال السعودي مما قد ينتج عنه تعرض الصندوق لمخاطر فروقات اسعار العملات.
مخاطر المشتقات المالية	في حال إستخدام المشتقات المالية لإدارة المخاطر، قد يكون هناك فروقات بين تحرك قيمة المشتقة المالية والأصل المستثمر به، مما ينتج عنه امكانية تحقيق ارباح او خسائر من استراتيجية التحوط هذه . مما قد يؤثر سلباً على إستثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
مخاطر الإستثمار في أدوات غير مصنفة	قد تندرج مخاطر الإستثمار في الادوات المصنفة، كمخاطر السيولة وأسعار العملات والمخاطر الائتمانية ، على الادوات

غير المصنفة أيضاً، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	
تنطوي مخاطر الاستثمار في أسواق الخليج الناشئة على مخاطر السيولة، وتذبذب أسعار العملات، والمخاطر الائتمانية، وتغير أسعار العوائد، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر الاستثمار في أسواق الخليج الناشئة
المخاطر الائتمانية المتعلقة بالاستثمار في أدوات أسواق النقد هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته، مما ينتج عنه خسارة المبلغ الذي تم استثماره أو جزء منه أو التأخر في استرجاعه والذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	المخاطر الائتمانية
إن الشركات المستثمرة في صكوكها وصناديق الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق معرضين للمخاطر القانونية حيث أنهم معرضين إلى الخضوع لإجراءات أو عقوبات تنظيمية من قبل الجهات الرقابية المعنية بالإشراف على أعمالهم أو من قبل أطراف أخرى، وكذلك قد يكونوا في دعاوى قضائية طرفاً. إضافة إلى ذلك، قد يتأثر الوضع المالي للشركات نتيجة لإصدار قوانين وأنظمة جديدة أو حدوث تغييرات في الأنظمة الحالية مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات الصندوق في تلك الشركات أو الصناديق والذي بدوره قد يؤثر على أداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.	المخاطر القانونية
إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالجهات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار العوائد أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم، مما يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	المخاطر المتعلقة بأحداث معينة
يعتمد مدير الصندوق شأنه شأن أي مدير استثماري على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر الإدارة
قد تتأثر أدوات أسواق النقد بالتطورات السياسية المحلية أو العالمية مثل أعمال الشغب والحروب مما سوف يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	المخاطر السياسية
قد يتأثر الإقتصاد الخليجي نتيجة للتغيرات الإقتصادية مثل التقلبات في أسعار النفط والعملات والتضخم، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	المخاطر الاقتصادية
يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي، والتي تحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فاعل، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي على مالكي وحدات الصندوق	المخاطر التقنية
في حالة ورود طلبات استرداد كبيرة تتجاوز العشرة بالمائة من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير أموال كافية لتلبية طلبات الإستراد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الإستراد إضافة إلى أنه قد يضطر الصندوق إلى تسهيل جزء من أصوله في أوقات غير ملائمة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات وأداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر عمليات الإستراد الكبيرة
تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تمهية على حساب الصندوق. أو في حال نشوء تضارب في المصالح بين الصندوق وصناديق استثمارية أخرى أو محافظ استثمارية مدارة من قبل مدير الصندوق والذي قد يؤثر على قرارات مدير الصندوق في اختيار استثماراته، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر تضارب بالمصالح
تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر كوارث طبيعية
المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في أدوات معينة والذي قد يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات نتيجة التغير في الأوضاع الخاصة بتلك القطاعات الأمر الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر تركيز الاستثمار
في حالة حصول الصندوق على تمويل لغرض إدارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، فقد يترتب على ذلك رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسهيل	مخاطر الحصول على تمويل

بعض استثماراته لسداد التموليات مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	المخاطر المتعلقة بالمصدر
وهي مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو على منتجاته أو خدماته. وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات قد يرتكبها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أصوله مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية
تتعرض الصناديق الأخرى التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها إلى نفس المخاطر الواردة في فقرة "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" من هذه الشروط والأحكام مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني
في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد و أدوات الدخل الثابت التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها كما أن انخفاض التصنيف الائتماني لأي من الجهات التعاقدية مع الصندوق (البنوك المستلمة أدوات أسواق النقد أو الشركات والمؤسسات المصدرة للصكوك) قد يسبب عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر تقلبات أسعار العوائد
هي المخاطر الناتجة عن تغيير في أسعار العوائد والتي قد تؤثر على قيمة الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق	مخاطر التوقعات المالية المستقبلية
توقعات النتائج المالية المستقبلية وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من الأدوات الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قراراته الاستثمارية . إلا أن تلك التوقعات قد تتحقق أو لا تتحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى انحراف نتائج عمليات الصندوق عن التوقعات مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر مرتبطة بالضوابط الشرعية
إن طبيعة استثماراته الصندوق والمقتصرة فقط على الاستثمارات المتوافقة مع المعايير الشرعية قد تؤدي إلى أن يكون أداء الصندوق أقل من صناديق استثمار أخرى لا تتبع أي معايير شرعية فيما يتعلق باستثماراتها. بالإضافة إلى ذلك، ففي حال أن بعض أصول الصندوق لم تعد تتوافق مع المعايير الشرعية المتبعة من قبل الصندوق فإن مدير الصندوق قد يضطر إلى التخلص من تلك الأصول بأسعار غير مناسبة، مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر إعادة الاستثمار
حيث أن الصندوق سيقوم بإعادة استثمار الأرباح الموزعة، فإن مبالغ التوزيعات قد لا يتم استثمارها بنفس الأسعار التي تم عندها شراء الأصول من الأساس، وبالتالي ارتفاع تكلفة الشراء. وقد تحمل بعض الصكوك خيار الاستدعاء الذي يمنح المصدرين حق استدعاء الصكوك قبل تاريخ استحقاقها ويترتب على ذلك عدم تحقيق العوائد المطلوبة للصندوق واستيفاء الأرباح المرتبطة بالصك ويترتب على ذلك عدم وجود استثمارات متاحة في نفس العوائد وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الاستثمار مما يؤدي إلى عدم تحقيق العوائد المطلوبة مما قد يؤثر سلباً على استثماراته الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر الاستثمار في أدوات أسواق النقد مع جهات غير خاضعة لإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي والبنك المركزي
هي عبارة عن الاستثمارات التي تكون مع جهات غير خاضعة لإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي والبنك المركزي و قد تكون معرضة إلى المخالفات أو الإفلاس لعدم وجود ضوابط كافية لحماية رأس المال مما يزيد من المخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة والمخاطر القانونية مما يجعل الصندوق يتكبد خسائر في المبالغ المستثمر بها مع هذه الجهات مما يؤدي إلى انخفاض استثماراته مالكي وحدات الصندوق.	مخاطر ضريبة القيمة المضافة
ينطبق على الاستثمار في الصندوق مخاطر ضريبة القيمة المضافة، وسوف تؤدي الضرائب التي يتحملها مالكي الوحدات بالضرورة إلى تخفيض العوائد المرتبطة بالاستثمار في الصندوق وانخفاض سعر الوحدة.	

##### 5. البيانات السابقة المتعلقة بأداء صندوق الاستثمار:

لا يوجد بيانات سابقة للصندوق.

- لا يوجد ضمان مالكي الوحدات أن الأداء المطلق لصندوق الإستثمار أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق

ب. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

رسوم الإشتراك:

لا يوجد

رسوم إدارة مدير الصندوق:

يدفع الصندوق رسوم إدارة ما نسبته خمسون من مائة في المائة (0.55%) سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق (تحتسب هذه الرسوم وتتراكم في كل يوم تقويم وتدفع شهرياً) إلى مدير الصندوق نظير إدارته للصندوق وتصبح تلك الرسوم مستحقة الدفع وواجبة السداد خلال خمسة أيام عمل بعد نهاية كل شهر في كل سنة مالية، وفي حالة استثمار مدير الصندوق في صناديق مدارة من قبله فسوف يتم احتساب رسوم إدارة كل صندوق على حده.

رسوم أمين الحفظ :

يتكفل الصندوق كذلك بدفع رسوم سنوية (0.10%) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحتسب بشكل يومي وتدفع في نهاية كل ربع من السنة، ويحد أدنى 18,000 ريال سعودي سنوياً.

رسوم المصاريف الإدارية:

يتكفل الصندوق كذلك بدفع رسوم (0.025%) كحد أعلى تحتسب هذه الرسوم بشكل يومي بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها شهرياً أو سنوياً والتي تشمل مايلي:

مصاريف نشر التقارير السنوية للصندوق، عن أداء الصندوق وأي مصاريف أخرى متعلقة بخدمات الإدارة والتشغيل وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة شهر.

رسوم نشر المعلومات على موقع تداول:

دفع مبلغ مقطوع قدرة 5,000 ريال سعودي سنوياً لصالح شركة السوق المالية "تداول". وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتستقطع من صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

الرسوم الرقابية:

يتحمل الصندوق الرسوم الرقابية للصندوق سنوياً مبلغ مقطوع وقدره (7500) ريال سنوياً، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

رسوم الإسترداد:

لا يوجد

رسوم الإسترداد المبكر:

يدفع المستثمر مانسبته 1% من صافي قيمة الوحدات المستردة في حال إسترداد الوحدات خلال ثلاثون يوم عمل من تاريخ شرائها.

رسوم مراجع الحسابات:

سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدرة ثلاثون ألف (30,000) ريال سعودي في السنة المالية وتحتسب يومياً وتدفع في نهاية كل ستة أشهر.

مصاريف تمويل الصندوق:

تدفع حسب الاسعار السائدة في السوق. وتستقطع من صافي قيمة أصول الصندوق وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

**مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين:**

يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، حيث يحصل كل عضو مستقل على مبلغ (5,000) خمسة آلاف ريال سعودي لكل اجتماع وبعده أربعة اجتماعات في السنة المالية بحد أقصى وبما يعادل 40,000 ريال سعودي للاعضاء المستقلين ككل لجميع الاجتماعات تحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم وتدفع المكافاه بعد كل اجتماع لمجلس ادارة الصندوق.

**رسوم اعضاء الهيئة الشرعية:**

يتحمل الصندوق مصاريف مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية حيث يحصل كل عضو على مبلغ 8,000 ثمانية آلاف ريال سعودي وبما يعادل 24,000 ريال سعودي لاجتماعات الهيئة ككل، وتحسب هذه الرسوم وتتراكم كل يوم تقويم من صافي قيمة اصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

**مصاريف التعامل:**

يتحمل الصندوق كافة مصاريف التعامل المتكبدة في عملية بيع وشراء الأوراق المالية وعمولات الوساطة بناءً على الأسعار السائدة والمعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها ويتم سدادها من أصول الصندوق . وذلك عند تنفيذ الصفقات . وسيتم الإفصاح عن اجمالي قيمتها في التقارير السنوية المدققة والنصف سنوية وملخص الإفصاح المالي في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

**ضريبة القيمة المضافة :**

سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف.

**ج. مكان وكيفية الحصول على المعلومات إضافية حول الصندوق:**

من خلال زيارة المقر الرئيسي لمدير الصندوق شروط وأحكام الصندوق .مذكرة المعلومات، الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية.

**د. أسم وعنوان مدير الصندوق وبيانات الاتصال:**

شركة أرباح المالية ، مقر الشركة هو الطابق الثامن - مركز سعد العبدالكريم المعمر للأعمال  
شارع الخليج ، الدمام ، ص ب 8807 الدمام 31492 المملكة العربية السعودية  
هاتف: +966 (013) 8316400  
فاكس +966 (013) 8093075

**هـ. أسم وعنوان أمين الحفظ وبيانات الاتصال:**

شركة الخير كابيتال المقر الرئيسي – المملكة العربية السعودية – ص.ب. 69410 الرياض 11547 طريق الملك عبدالعزيز، حي الوزارات، أبراج المدارات  
هاتف +966 11 2155615  
فاكس +966 11 2191270

**و. أسم وعنوان الموزع وبيانات الاتصال:**

لا يوجد.